قانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٣

بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدثية في تعديل العقد المبرم مع المؤسسة المصرية العامة للبترول ، والشركة الدولية للزيت المصرى ، والشركة الشرقية للبترول ، والمرخص في إبرامه بموجب القانون رقم ١٦٤ لمسنة ١٩٦٣ وذاك في شأن استغلال حقل غاز أبو ماضي ...

ياسم الشعب

رئيس الحمهورية

قرر بحلس الشعب الغانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ سـ يخص لوزير البترول والثروة المعدنية في تعديل العقد المبرم مع المؤسسة المصرية العامة المبترول والشركة الدولية المدين إبرامه بموجب القانون و م ١٩٦٢ لسنة ١٩٦٣ والشركة الدولية المزيت المصرى والشركة الشرقية البترول والمؤسسة بالترخيص لوزير الصسناعة في التعاقد مع الشركة الدولية الزيت المصرى والشركة الشرقية البترول والمؤسسة المصرية العامة البترول في شأن البحث عن البترول واستغلاله في الدلت وخليج الزيت وذلك في خصوص استغلال حقل غاز أبو ماضي ونقا لشروط الاتفاق المرافق وملاحقه .

مادة ٢ -- تكون الا حكام الواردة في المواد ٢، ٢٠٦ ، ١٢، ٩ ،١٢ من شروط الا تفاق المرافق و الملحق "ب" لهذا الا تفاق قوة الناون و تكون نافذة بالاستثناء من أحكام قوانين الصرائب والنقد و الاستيراد والتصدير و الجمارك و المناجم والشركات .

مادة ٣ ــ ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، و يعمل به من تاريخ نشره يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، و ينفذ كقانون من قوانينها مه

سلر برياسة الجمهورية في ١٠ ربيع الآخرات ١٢٩٢ (١٣ مايو سنة ١٩٧٢)

أنور السادلت

AGREEMENT

FOR THE EXPLOITATION OF ABU MADI FIELD

The Government of the Arab Republic of Egypt

The Egyptian General Petroleum Corporation

The International Egyptian Oil Company

THIS AGREEMENT, made and entered into on ---, 197-, by and between:

- 1. The Government of the A.R.E. (hereinafter referred to as "the Government") represented by H.E. Engineer Ahmed Ezz El-Din Hilal, Minister of Petroleum and Mineral Resources;
- 2. The Egyptian General Petroleum Corporation (hereinafter referred to as "EGPC"), represented by the Chairman of its Board of Directors Eng. Mohamed Ramzy El Leithy.
- 3. The International Egyptian Oil Company (herein-after referred to as "IEOC"), represented by its Managing Director Dr. Carlo Sarchi by virtue of a special Power of Attorney duly certified by Notary on January 12th, 1971.

WHEREAS, EGPC and IEOC are parties to that certain Contract covering a concession for petroleum exploration and exploitation in the Delta and Khaligue El-Zeit region, which was authorized by Law No. 164 of 1963 and went into effect as of December 18th, 1963 (hereinafter referred to as "the Contract"); and

WHEREAS, IEOC, in its capacity as Grantee under the Contract, by drilling certain wells, which have proved to be natural gas producers, has discovered a natural gas field in the Delta region (hereinafter referred to as "Abu Madi Field"); and

WHEREAS, EGPC and IEOC, have agreed - with the consent of Compagnie Orientale des Pétroles d'Egypte S.A.E., one of the parties to the Contract - that Compagnie Orientale des Pétroles d'Egypte S.A.E. will not participate in the exploitation of Abu Madi Field; and

WHEREAS, the parties to this Agreement desire to develop and put into production the Abu Madi Field and for this purpose they have agreed to amend certain terms and conditions of the Contract as is hereinafter stipulated, subject to the consent of the other parties to the Contract: and

WHEREAS, EGPC intends to purchase IEOC's share of Abu Madi Field production and to distribute the same on the home market;

اتفاق فى شأن استغلال حنل أبو ماضى بين حكومة جمهودية مصر العربية و المؤسسة المصرية الدامة للبرول و

الشركة الدولية المزيت المصري

عند هذا الا مداق في يوم من سهر سد الما الله المحكومة ١) المحكومة من المربية (وبطلق علم المبالى الحكومة ١) محكومة جمهورية مصر العربية (وبطلق علم المبالله ندس أحمد عز الدين هلال وزير البترول والتروة المعدنية .

۲ - المؤسسة المصرية العامة للبترون (ويطلق عليها فيما يلى المؤسسة »)
 و عثلها رئيس عبلس إدارتها السيد المهندس محمد رمزى اللبنى

٣- الشركة اللوقية للزيت المصرى (ويطلق عليها فيها يلى ه الشركة اللوقية ه) و مثلها عضو مجلس إدارب المنتدب السيد د. كارلوساركى ، منتضى تركيل خاص مصلق عليه من موثق فى ١٢ يناير سنة ١٩٧١ حيث إن المؤسسة والشركة اللولية طرفان فى عقد امتياز البحث عن البرول واستغلاله فى منطقتى الدلتا وخليج الزيت المرخص فيه تموجب النائون رقم ١٩٦٤ لسنة ١٩٦٣ والذى أصبح نافذا اعتبارا من ١٨ ديسمر سنة ١٩٦٣ (ويطلق عليه فيا يلى ه العقد ،) .

وحبث إن الشركة الدولية ، بوصفها المرخص لما بموجب العقد ، قد حفرت آبارا معينة ثبت أنها منتجة للغاز العليمي ، وجذا اكتشفت حقل غاز طبيعي في منطقة الدلنا (ويطلق عليه فيا على وحقل أبوماضي) .

رحث إن المؤسة والشركة الدولية قد اتفقتا – بموافقة الشركة الشرقية للبرول بمسر (ش.م.م)، وهي أحد أطراف العقد – على عدم مشاركة هذه الأخرة في استغلال حقل أبو ماضي

وحيث إن أطراف الاتفاق برغبون فى تنبية حقل أبو ماضى والإنتاج منه ، ولحذا الغرض اتفقوا على تعديل بعض أحكام وشروط العقد طبقا لما هو متصوص عليه فيا بلى ، وبشرط موافقة أطراف العقد الآخرين.

وحيث إن المؤسسة تعتزم شراء نصيب الشركة اللبولية من إنتاج حقل أبر مافري لتسويقه محلياً . NOW, THEREFORE, in consideration of the benefits to be derived by each party hereto from the stipulations hereinafter set out, and in a spirit of loyal cooperation, it is hereby mutually agreed by and between the two parties as follows:

ARTICLE 1

DEFINITIONS

The definitions contained in Article I of the Contract shall apply to this Agreement and have the same meaning. In addition and for the purposes of this Agreement:

- (a) "Abu Madi Field" means at any time during the life of this Agreement the aggregate of all natural gas pools discovered within the limits of the Abu Madi Area;
- (b) "Abu Madi Arca" means the area delineated in red on the map on a Scale 1: 100,000 attached hereto as Annex "A", to the extent that such area comprises the Abu Madi Field;
- (c) "Tax Year" means a period of twelve months in accordance with the Gregorian Calendar;
- (d) "The Government" means the Government of the A.R.E.;
- (c) "The Minister" means the Minister of the Government of the A.R.E. having jurisdiction over petroleum affairs;
- (f) "Fuel Oil" means A.R.E. fuel oil with viscosity of 1500 secs 'Redw "I" maximum at 100 °F pour point of 80 °F maximum. sulphur content of 3% maximum, flash point of 150 °F minimum, W 1.00% vol. maximum and BS 0.25% wt. maximum. However, these specifications are subject to adjustment in future by mutual agreement between both parties.

ARTICLE 2

OBJECT OF THE AGREEMENT

2.1—The object of this Agreement is to make provisions for the development and production operations of the Abu Madi Field.

2.2—For the purposes of Articles IV, IX and XIII par. B of the Contract, the whole area shown in Annex "A" and comprising approximately 20,000 hectares shall be deemed to have been converted into an exploitation block as of the Effective Date hereof. EGPC shall, without the need of any further procedure, notify IEOC of such conversion within thirty days after the Effective Date.

لذلك ، اعتبارا للمصالح الى تعود على كل طرف من الاشتراطات الواردة فيا بلى ، وبروح من التعاون المخلص بيهم ، قديمالاتفاق على مايلى : (المسادة 1)

تەارىف

تسرى التعاريف الواردة في المؤدة (١) من العقد على هذا الاتفاق ويكون لها ذات المعنى . وبالإضافة إلى ذلك ولأغراض هذا الاتفاق :

- (أ) وحقل أبو ماضى و : يعنى فى كل وقت أثناء ملة هذا الاتفاق الحمالي تجمعات الغاز الطبيعي التي تكتشف داخل حدرد منطقة أبو ماضى :
- (ب) و منطقة أبو ماضى و : تعنى المنطقة المحددة بالخط الأحمر على المربطة مقياس ١ : ١٠٠,٠٠٠ المرفقة بهذا الاتفاق كلحق « أ و في الحلود التي تشمل فيها هذه المنطقة حقل أد ماضين
- (ج) والسنة الضريبية : تعنى مدة الني عشر شهرا طبقاً للتقويم الميلادي .
 - رد) د الحکومة ، تعنی حکومة مهورية مصر العربية
- (م) و الوزير و : يعنى الوزير في حكومة همهورية مصر العربية
 المتولى لشئون البترول .
- (و) وزبت الوقود 1: بعنى زبت الوقود المنتج في حمهورية مصر العربية بلوجة لزوجة ١٥٠٠ ثانية كحد أقصى عقباس رد وودا عند درجة حرارة ١٠٠ فهرجيت، ودرجة الانسكاب ٨٠ فهرجيت كحد أقصى، ونسبة كبريت ٢٠٠ أدنى كحد أقصى و درجة وميض ١٥٠ فهرجيت كحد أدنى ونسبة المياه عد أقصى ١٠٠٠/ حجما ونسبة الرواسب عد أقصى ٢٠٠٠/ وزنا على أن هذه المواصفات قابلة للتعديل في المستقبل عوافقة الطرفين .

(السلاة ٢)

موضوع الاتفاق

۲ – ۱ – موضوع هذا الانفاق هو عمل ترتیبات عملیات اثنیة
 والإنتاج فی حقل أبو ماضی .

٢-٢- في يختص بأغراض المواد؟ ، ١٣،٩ فقرة (ب) من العقد ، قون المنطقة بأكلتها المبينة في الملحق وأو والتي تشمل تقريبا عشرين ألف (٢٠٠٠٠٠) مكتار تعد أنها قد حولت إلى قطاع استغلال البنداء من تاريخ نفاذ هذا الانفاق ، وتقوم المؤسسة ، هون حاجة الله أي إجراء آخر ، بإخطار الشركة الدولية بهذا التحويل خلال ثلاثين بوما من تاريخ النفاذ؟

2.3—Should the Grantee, under the Contract, discover any other petroleum field in the course of its exploration activities pursuant to the Contract, then EGPC and IEOC may extend the object of this Agreement to cover the development and production operations of such further discovery or discoveries, on terms to be mutually agreed between IEOC and EGPC subject to the consent of the Compagnie Orientale des Pétroles d'Egypte S.A.E. and to the approval of the Minister, by virtue of a law authorizing him to this effect.

ARTICLE 3

OPERATING COMPANY

The operations referred to in Article 2 shall be carried out on behalf of EGPC and IEOC by a non-profit Operating Company, formed by them and to be called "Delta Petroleum Company" abbreviated as "DELPCO", according to the provisions of its Charter attached hereto as Annex "B" and made an integral part hereof.

ARTICLE 4

AMORTIZATION OF IEOC'S EXPLORATION EXPENDITURES

4.1—IEOC shall have the right to amortize from its gross income arising from the operations and activities related to the Abu Madi Field an amount equal to eleven (11) million United States dollars. It is agreed that out of the aforesaid amount ten (10) million United States dollars represent capital and one (1) million interest

The aforesaid amount of eleven (11) million United States dollars shall be deducted from the exploration expenditures incurred by IEOC under the Contract up to December 31st, 1969 plus interest accrued thereon.

The amortization of the amount of eleven (11) million United States dollars shall be on nine (9) equal yearly instalments, without charging interest during the period of amortization, starting from the first complete Tax Year following the beginning of production from Abu Madi Field.

4.2—The amount of eleven (11) million United States dollars set out in paragraph 4.1 above has been based on a quantity of twenty (20) billion cubic metres of recoverable reserves from Abu Madi Field. EGPC and IEOC agree to review the recoverable reserves and production forecast at the end of the fifth year of production and, accordingly, the aforesaid amount shall be adjusted as follows:

٢-٣-إذا اكتشف المرخص له بموجب النقد أي حقل بترول آخر أثناء عمليات البحث طبقاً لذلك العقد فإنه بجوز للمؤسسة وللشركة الدولية أن يمدا موضوع هذا الاتفاق ليشمل عمليات التنعبة والإنتاج من ذلك الاكتشاف أو الاكتشافات الآخرى ، وفقا لشروط تتراضى علمها الشركة الدولية والمؤسسة بشرط موافقة المشركة الشرقية المبرول بمصر و ش.م.م. وموافقة الوزير بموجب قانون يرخص في ذلك .

(السادة ٢)

الشركة القائمة بالدمليات

تقوم بالعمليات المنصوص عليها في المادة (٢)، نبابة عن المؤسسة والشركة الدولية شركة قائمة بالدمليات غير ذات أرباح ، بؤسسها الطرقان وتسمى «شركة بنرول الدلتاء ويعبر عنها على سبيل الاختصار باسم و ديلبكو ، طبقاً لأحكام نظامها الأساسى المرفق بهذا الاتفاق كلحق و ب ، ويعد جزءا لاينجزاً منه .

(المادة ٤)

استهلاك نفقات الاستكشاف الخاصة بالشركة الدواية

٤ - ١ - الشركة اللولة الحق في أن تسهلك من إحمال الدخل الذي تعققه من العمليات والأنشطة المتعلقة محقل أبو ماضى مبلغا وقدره أحد عشر (١١) مليون دولار أمريكي ، ومن المتفي عليه أن من هذا المبلغ عشرة (١١) ملابين تمثل استبارات رأسالية ومليون واحد (١) مثل النوائد . ويستنزل مبلغ الأحد عشر (١١) مليون دولار المثار أليه من نفقات الاستكثاف التي تحملتها الشركة اللولية ونقا المقد الها به من نفقات الاستكثاف التي تحملتها الشركة اللولية ونقا المقد الها به من نفقات الاستكثاف التي تحملتها الشركة اللولية ونقا المقد الها به من نفقات الاستكثاف التي تحملتها الشركة اللولية ونقا المقد الها بها بهنا المنابة المنابقة المنابقة المنابقة عليا .

و بجرى استهلاك مبلغ الأحد عشر (١١) مايون دولار على تسعة (٩) أقساط سنوية متساوية – دون احتساب أى فوائد خلال مدة الاستهلاك – ابنداء من أول سنة ضريبية كاملة تعقب بداية الانتاج من حقل أبو ماضى .

ع - ٢ - حدد ميلغ الأحد عشر (١١) ملبون دولارأمريكي المشار إليه في النقرة (٤ - ١) على أساس أن احتياطيات المخزون الأرفيي القابلة للاستخراج من حقل أبو ماضي قدرها عشرون بليون مرا مكعبا ونوافق المؤسة والشركة الدولية على إعادة تقدير تلك الاحتياطيات وتقديرات الإنتاج في نهاية السنة المحلسة من الإنتاج ويعدل المبلغ المنار إليه تبعا لذلك عني النحو التالى:

(a) if recoverable reserves prove to be less than twenty (20) billion cubic metres :

The eleven (11) million U.S.A. dollars shall be reduced by half a million U.S.A. dollars per one (1) billion cubic metres recoverable reserves deficit. The balance of the adjusted amount shall be equally amortized on the remaining four (4) years whilst the amount corresponding to the deficit in recoverable reserves shall be treated as if it had always been subject to the relevant provisions of the

if recoverable reserves prove to be more than twenty (20) billion cubic metres:

The eleven (11) million U.S.A. dollars shall be increased by half a million U.S.A. dollars per one (1) billion cubic metres recoverable reserves increase. The increase in the amount subject to amortization shall be deducted from the remainder of the exploration expenditures and shall cease to accrue interest as soon as it is recognized. The first instalment of said increase shall be charged to the tenth Tax Year following the beginning of production. Each instalment of the aforesaid increase shall be calculated according to the following formula :

$$X = \frac{Y}{AP} \times P$$

where ;

= value of instalment of current year ;

= average value of last three (3) instalments;

AP = average production of last three (3) years of production;

P == actual production of current year.

At the end of the tenth year of production EGPC and IEOC shall, upon request of either party, review the recoverable reserves in order to establish them in a definite way. Any increase in the amount subject to amortization, determined according to the criteria set out under (b) above, shall be deducted from the remainder of the exploration expenditures and shall cease to accrue interest as of the end of the fifth year of production and shall be amortized starting from the eleventh Tax Year following the beginning of production, according to instalments calculated pursuant to the formula set out under (b) above.

Should EGPC and IEOC fail to agree on the amount of recoverable reserves at the time of either revision provided for in this paragraph 4.2, then the question shall be submitted, by either party, for final determination to De Golyer and Mac Naughton, Inc., 5625 Daniels Avenue, Dallas (Texas), unless the parties otherwise agree.

- (أ) إذا ثبت أن احتياطيات الهزون الأرضى القابلة للاستخراج تقل عن (۲۰) عشرين بليون مثرا مكعبا مخفض مبلغً الأحد عشر مليون دولار أمريكي بمقسدار (١٠٠٠) نصف ملیون دولار آمریکی عن کل عجز تلوه بلیون سر مکعب قى ثلاث الاحتياطيات ويستهلك وصيد المبلغ - بعد التعديل -على أنساط منسارية في الأربع سنوات الباتية بينا بعامل المبلغ المقابل للعجز في تلك الاحتياطيات كنا لو كان خاضعا دائما لأحكام العقد المتعلقة بذلك:
- (ب) إذا ثبت أن احتباطبات المخزون الأرضى القابلة للاستخراج تزید عن (۲۰) عشرین بلیون مترا مکما : یزاد مبلنم الأحد عشر مليون دولار أمريكي ممقدار نصف (١٠) مليون دولار أمريكي عن كل زيادة قيدرها بليون متر مكعب تى تلك الإحتاطيات . وتحصم الزيادة في المبلخ القابل للاستهلاك من الباق من نفقات الاستكشاف ولانحسب عن هذه الزيادة فائلة فور إقرارها . ومحمل القسط الأول من تلك الزيادة على السنة الضريبية العاشرة التالية لبدء الإنتاج . ومحتسب كل قسط من الزيادة المذكورة وفقا للمعادلة التالية :

و فيها س = قبمة القسط عن السنة الحارية .

ص = متوسط قيمة الأقساط الثلاثة الأخيرة.

م ج = متوسط الإنتاج خلال الثلاث سنوات

الأخبرة من الانتاج .

الانتاج الفعلى في السنة الحارية

وفي نهاية السنة العاشرة من الإنتاج ، تعيد المؤسسة والشركة الدولية يناء على طلب أي مهما تقدير احتياطيات المحزون الأرضى القابلة. للاستخراج بغرض تقريرها على نحو محدد . وأى زيادة فى المبلغ المقابل للاستهلاك المحدد طبقا للمعايير الواردة في الفقرة (ب) المتقدمة تخصم من الباق من نفقات الاستكشاف ويتوقف احتساب فالدة عها ابتداء من نهاية السنة الخامسة للإنتاج ، ثم يستهلك ابتداء من السنة الفربية الحادية عشرةالتالية لبدء الإنتاج طبقا لأقساط تحتسب على أساس المعادلة الواردة في الفقرة (ب) المتقدمة .

وإذا لم تتنق الموسسة والشركة اللولية على كمية احتياطيات المحزون ﴿ لَا لَهُ اللَّهُ لَا سَمَرًا جِ عَنْدُ اللَّهَامُ بَأَى مِنْ التَقْلِيرِ بِنَ الْمُتَصُوصُ عليما في حذه الفقرة ، فلأى من الطرفين عرض الأمرعلي :

De Golyer and Mac Naughton, Inc., 5625 Daniels Avenue, Dallas, Texas.

ليقوم بالتحديد النهائي ، مالم يتفق الطرفان على غير ذلك -

4.3—The remainder of IEOC's exploration expenditures up to December 31st, 1969 as adjusted according to para. 4.2 above, as well as any and all exploration expenditures incurred by IEOC after said date shall continue to be subject to the provisions of the Contract to the extent not covered by what hereinafter provided in this paragraph. ECPC and IEOC shall agree to charge the aforesaid IEOC's expenditures as follows:

- New discoveries in the areas covered by the Contract, according to terms and conditions to be agreed upon regarding the amount and the amortization instalments;
- Abu Madi Field, according to instalments calculated pursuant to the formula set out in 4.2 (b) above.
- Administration of COPE's Sinai Fields, in accordance with the Contract.

4.4—Upon amortization by IEOC of fifty percent (50%) of the total exploration expenditures incurred by IEOC under the Contract up to December 31st, 1969, EGPC and IEOC shall each own a fifty percent (50%) undivided interest in the existing physical assets as at 31st December, 1969, the cost of which was borne and paid solely by IEOC, excluding those physical assets falling within the scope of Article (5) of this Agreement.

ARTICLE 5

PURCHASE OF ASSETS

As soon as practicable after the Effective Date hereof, EGPC and IEOC shall mutually agree on the items of investment nature used by IEOC in exploration work and no longer needed by the latter, and which may be utilized by DELPCO in the conduct of the petroleum activities and operations related to Abu Madi Field. Any such item shall be purchased by DELPCO against payment to IEOC of an amount in U.S.A. dollars equal to the fair market value thereof at the time of purchase as determined by a joint appraisal by IEOC and EGPC. Upon any item being so purchased, the same shall be held by DELPCO for the account of EGPC and IEOC which shall remain owners thereof in equal undivided shares.

* ع - ٣ - الرسيد المتبق من نفقات استكشاف الشركة الدولية لغاية ١٦ ديسبر سنة ١٩٦٩ على النحو المحدد في النفرة (٤ - ٢) عالبه وكذلك أبا من أو كل نفقات الاستكشاف التي تحملها بمدهذا التاريخ ، تستمر خاصمة لأحكام العقد في الحدود التي لم تقناولها الأحكام الواردة في بعد في هذه الفقرة ، وتنفق المؤسسة والشركة الدولية على تحميل نفقات الشركة الدولية سالغة الذكر على النحو الآتى :

- ـــ الاستكشافات الحديدة في المناطق التي يشملها العقد ، طبقالأحكام وشروط يتفق علمها فها نختص بقيمة وأقساط الاستهلاكات .
- حقل أبو ماضى على أفساط تحسب وفقا للمعادلة الراردة في التقرة 4 -- ٢ (ب) المتقدمة .
 - إدارة حنول الشركة النم قبة للبترول في سبناء طبقا للعقد .

عديا عندما تسهلك النركة الدولية خسين المائة (١٥٠ المائة) من مجموع نفقات الاستكناف الى تحملها الشركة الدولية بموجب العقد لغاية ٢٦ ديسم سنة ١٩٦٦ . تصبح كل من المؤمسة والشركة الدولية مالكة لحمسين في المائة (٥٠ في المائة) على الشيوع في الأصول الملمومة الموجودة في ٣١ ديسمر سنة ١٩٦٩ والتي مددت الشركة الدولية وتحملت وحدها بكل تكاليفها ، مع استعاد الأصول الملموسة التي تدخل في نطاق المائة (٥) من هذا الاتفاق

(المادة م)

شراء الأصول

تنفق المؤسسة والشركة الدولية ، فى أقرب وقت مسنطاع بعد تاريخ نفاذ هذا الاتفاق ، على المهمات ذات الطبيعة الاستبارية التى تستعملها الشركة الدولية فى أعمال الاستكثاف ولم تعد عاجة البها ، والتى يمكن لشركة ديلبكو أن تستخدمها فى عملها وأنشعائها البترولية المتعلقة بحقل أبو ماضى ، وأى مهمات من هذا القبيل تشربها ديلبكو وتسدد مقابلها إلى الشركة الدولية مبلغا بالدولارات الأمريكية يسارى سعرها السارئ فى السوق وقت اشراء ، وفقا لما تحدده المؤسسة والشركة الدولية مبويا .

The "Separate Accounting System" maintained by IEOC under the Contract shall be credited with any amount received by IEOC for sale to DELPCO or a third party of any assets previously charged to said accounting.

ARTICLE 6

REIMBURSEMENT OF LEGG'S DEVELOPMENT EXPENDITURES

Upon receipt of payment therefor, as hereinafter provided, IEOC shall transfer to EGPC one-half undivided interest in all assets installed by IEOC in the Abu Madi Area up to the Effective Date hereof. EGPO shall pay to IEOC, in consideration of such transfer, the amount of two and half (2.5) million U.S.A. dollars. This amount shall not be included in the Gross Income of IEOC for the purpose of calculating Net Profits under this Agreement. IEOC shall be entitled to amortize according to the provisions of Annex "C" to the Contract ("Producing Well Investment") two and half (2.5) million U.S.A. dollars representing the value of the remaining one-half undivided interest in said assets.

It is agreed that the total amount of five (5) million U.S.A. dollars for development expenditures represent capital. The difference between the total amount of expenditures incurred by IEOC in connection with said assets, including interest accruing thereon, and the five (5) million dollars shall continue to be recorded as exploration expenditures by IEOC in the "Separate Accounting System" under the Contract.

It is understood that the aforesaid amount of five (5) million U.S.A. dollars shall be deducted from the "Separate Accounting System" maintained by IEOC under the Contract.

As soon as practicable after the Effective Date hereof, EGPC and IEOC shall agree on the terms and conditions for the payment by EGPC of the aforesaid amount.

وأى مهمات تشرى على هذا النحو ، تحوزها ديلبكو لحساب المؤسسة والشركة الدولية الذين نظلان مااكنين لهذه المهمات بحق النصف لكل منهما على الشيوع .

ويضاف إلى و النظام الحسانى المستقل ، الذي تمسكه الشركة الدولية عمول عموجب العقد ، أى مباغ تتسلمه الشركة الدولية مقابل بيع أصول كانت بحملة على هذا الحساب ، سواء كان البيع إلى ديلبكو أو إلى الغير .

(المادة ٢)

استرداد الشركة الدولية نفقات التنمية

تنقل الشركة الدولية إلى المؤسسة ملكية النصف على النبوع فى جميع الأصول التى تملكها الشركة الدولية فى منطقة أبو ماضى لغاية تاريخ النفاذ ، وهذا عندما نتسلم الشركة الدولية مقابل ذلك وفقا لمسا منصوص عليه فيا بلى . وتدفع المؤسسة إلى الشركة الدولية ، مقابلا لذلك ، مبلغ مليونين وفصف مليون دولار أمريكى . ولايضاف هذا المبلغ إلى إحمالي دخل الشركة الدولية لغرض احتساب الأرباح الصافية وفقا لحلا الاتفاق . ويحق للشركة الدولية أن تستهلك ، طبقا لأحكام الملحق ع ج ه للعقد (استهار الآبار المنتجة) مبلغ مليونين وفصف مليون دولار أمريكي تمثل قيمة النصف الآخر على الشبوع من الأصول المثار إلها .

ومن المتفق عليه ، أن حملة الحصة ملايين دولار أمر يكي لمصروفات التندية عمل وأس المسال ، والفرق بين إحمالي التكاليف التي تكبدتها الشركة الدولية فيما يتعلق بتلك الأصول ، بمساني ذلك الفوائد المستحقة عليها وبين مبلغ الحسمة ملايين دولار يظل مقيدا لحساب الشركة الدولية كتكاليف استكشافية في والنظام الحسابي المستقل ، وفقا العقد .

ومن النهوم أن مبلغ الحسة ملايين دولار سالفة الذكر سبجرى خصمها من النقام الحسابي المستقل، الذي تمسكه الشركة الدولية طبقا العقد.

وتنفق المؤسسة والشركة اللولية ، بأسرع ما يستطاع بعد تاريخ النفاذ . على الأحكام والشروط الخاصة بسداد المؤسسة المبلغ المشار الد

ARTICLE 7

OWNERSHIP AND DISPOSITION OF PRODUCTION

7.1-EGPC and IEOC shall each own fifty percent (50%) undivided interest of produced and total recoverable petroleum from Abu Madi Field. IEOC shall sell to EGPC and EGPC shall buy from IEOC the quantities corresponding to IEOC's share as aforesaid and which EGPC shall destine to the home market consumption. Such sales shall be according to the conditions and prices stated in Article XII of the Contract in case of natural gas and as agreed between EGPC and IEOC in case of condensates.

7.2-EGPC shall pay to IEOC the value of its purchases either in cash in U.S.A. dollars, or in crude/fuel oil, at EGPC's option. In case of cash payment the amount in U.S.A. dollars shall be paid not later than forty five (45) days following each calendar quarter for deliveries made during such quarter, at a foreign bank designated in writing by IEOC. In case of payment in crude/ fuel oil it shall give IEOC not less than six (6) / three (3) months prior notice in writing of such election as the

7.2.1-In case of deliveries FOB Red Sea ports the value of the crude/fuel oil shall be for each delivery the weighted average price in hard currency realized by EGPC during the preceding six (6) months, for crude, / fuel oil to the Mediterranean area, as the case may be, of comparable quality and gravity in free arm's length transactions.

It is understood and agreed that Morgan and Belayim crudes or any other crude oil of comparable quality and gravity are acceptable by IEOC. It is also understood that the FOB realized price for each free arm's length transaction to be taken into consideration when calculating the average weighted price as hereinabove provided, متوسط السعر المرجع – كما هو منصوص عليه فيا تقلم – ه. السعر shall be the price realized in the ports where crude oil and / or fuel oil is delivered to IEOC.

(المادة ٢)

ملكية الإنتاج والنصرف فيه

٧-١- تمثلك كل من المؤسسة والشركة الدولية خسى فىالمائة (٥٠ ٪) على الشيوع من إنتاج ومن إيمالي البترول القابل للاستخراج من حقل أبو ماضى . وتبيع الشركة الدولية إلى المؤسسة وتشترى المؤسسة من الشركة اللولية ، الكميات المعادلة لنصيب الشركة الدولية – كما هو عدد فيا تقدم – وتخصصه المؤسسة لاستهلاك السوق المحلى . ويتم البيع طبنًا للشروط والأسعار الواردة تى المادة (١٣) من العقد بالنسبة للغاز الطبيعي ، وطبقا لما يتفق عليه الطرفان بالنسة المتكنفات

٧_٢_ تسدد المؤسسة للشركة الدولية قيسة مشترياتها إما نقدا باللولارات الأمريكة وإما بزيت شام / زيت وقود طبقا لما تختاره المؤسسة . وفي حالة السداد ثقدا فإن الدنع - يتم بالدولارات الأمريكية في بنك أجنى تعبته الشركة الدولية كتابة – في موعد أقصاء (٤٥) خمسة وأربعون يوما التالية لكل ربع سنة تقويمي بالنسبة للكيات المسلمة خلال هذا الربع سنة .

وفي حالة اختيار الموسمة السداد بزيت خام / زيت وقود فإن علمها أن تخطر الشركة الدولية بهذا الاختبار كنانة، قبل الموعد بستة أشم / ثلاثة أشهر حسب الحالة .

٧-٢-١ في حالة تسليم الشحنات في موانى البحر الأحمر (فوب) وْن تَيْمَةُ الرَّيْتِ الْحَامِ / زَيْتَ الْوَتُودَ تَحَنَّسِ بِالنَّسِيَّةِ لَكُلُّ شَحَّةً عَلَى أساس متوسط السعر المرجح بالعملة الصعبة الذى حققته المؤسسة من صفقات حرة خلال السنة شهور السابقة إلى منطقة البحر الأبيض المتوسط عن زيت عنام / زيت وقود مقارن حسب الحالة ، في التوع ودرجة الكثانة .

ومن المفهوم والمتفق عليه أن الشركة اللىولية تقبل خام حقول مرجان وبلاعم أو أي خام آخر مقارن لما في النوع والكثافة.

ومن المفهوم أبضًا أن السعر المحتمق تسلم ميناء الشحن (فوب) لكل من الصفقات ألحرة : والذي يوخذ في الاعتبار عند احتماب اغتق في الموانى التي تم فها تسليم كيات الزيت الخام و/أو زيت الوقود الشركة اللولية .

In case of no realized prices during the six (6) months period referred to above, such price shall be assessed by agreement between EGPC and IEOC within three (3) months period. It is however understood that if no agreement is reached between the two parties, EGPC shall pay, for the delivery in question, in cash in U.S.A. dollars, at a foreign Bank designated in writing by IEOC.

7.2-2-In case of deliveries of crude/fuel oil FOB Mediterranean ports, the value shall be determined as follows:

- (a) Crude Oil: The value thereof for deliveries FOB Alexandria shall be equal to the current posted price FOB Mediterranean ports for the nearest gravity of comparable crude oil as quoted in internationally recognized bulletins adjusted upward or downward by the amount of point one five (0.15) U.S.A. cent for each one tenth (1/10) of a degree API by which its gravity is higher or lower, respectively than the nearest gravity crude oil, less a discount of twenty percent (20%).
- (b) Fuel Oil: The value thereof for each delivery FOB Alexandria shall be equal to the lowest price published in internationally recognized bulletins valid at the day of loading, for fuel oil FOB Ras Tanura less a discount of twenty percent (20%) plus the difference in freight (calculated on the basis of the "World Scale" ± AFRA prevailing at the moment ship tenders for loading and valid for the same size of vessels), between Sucz / Italy via Sucz / Canal (including Sucz Canal tolls valid before its closure) and Alexandria / Italy.

7.3—Provided, however, that as of the reopening of the Sucz Canal or the operation of the Sucz Mediterranean pipeline, whichever occurs first, in lieu of the foregoing the value of the crude / fuel oil shall be determined as follows:

Sca ports:

وفي حالة عدم وجود أسعار محققة خلال فترة (٦) الستة شهور المشار إلها فها تقدم ، محدد السعر بالاتفاق بين المؤسسة والشركة الدولية خلال فترة ثلاثة شهور . على أنه من المفهوم أنه إذا لم يتم الاتفاق بن الطرفين فإن المؤسسة تدفع قيمة الكميات المنية تقدا بالدولارات الأمريكية لدى البنك الأجنى الذي تعينه الشركة اللولية کانہ ۔

٧-٢-٢ في حالة تسليم شحنات زبت الخام / زيت الوقود (فوب) في مواني البحر الأبيض المتوسط فإن قيمها تحدد كما يلي :

(١) الزيت الخام:

تكون قبمة الشحنات تسليم ميناء الشحن بالاسكندرية (فوب) ماوية للأسعار المعلنة الحارية تسلم موانى البحر الأبيض المتوسط (فوب) للزيت الحام من أقرب درجة كثانة لمام مقارن والمنشورة في النشرات الدولية المعترف بها معدلا زيادة أو نقصا بمقدار (١٠١٥) خممة عشر من المائة من السنت الأمريكي عن كل (١/١٠) عشر الدرجة من درجات الحودة (A.P.I.) تنقص أو تزيد بها درجة جودته عن الحام من أقرب درجة كثافة مع خصم قلـره (٢٠٠) عشرون ني المالة .

(ب) زيت الوقود:

تكون قبعة كل شحنة تسلم مبتاء الشحن بالاسكندرية (نوب) مساوية لأدنى الأسعار المعلنة في النشرات الدولية المعترف سها والسارية وقت الشحن لزيت الوقود تسلم رأس تنورة (فوب) مطروحا منه خصم قدره عشرون في المانة (٢٠٪) ومضافا إليه الفرق في رسوم النقل البحري (المحتسبة على أساس المقياس العالمي لرسوم النقل البحري) ± المعمول به وقت تراكى الناقلة للشحن والسارى على سفن من نفس الحمولة) بين السويس وإيطالبا عن طريق قناة السويس (متضمنا رسوم قناة السويس السارية قبل إغلاقها) وبين الاسكندرية وإيطاليا .

٣-٧_ وفي حالة إعادة فتح قناة السويس أرتشغيل خط أنابيب السويس / البحر الأبيض أسها أقرب ، فإنه بدلا مما سبق تحدد قبة الزيت الخام / زيت الوقود تما بلي :

7.3.1—In case of deliveries of crude / fuel oil FOB Red | زيت الحلم / زيت الحلم / زيت الرقود الأحمر (فوب) :

- (a) Crude Oil: The value thereof for deliveries FOB Red Sea ports, for crudes of quality and gravity comparable to Morgan and Belayim or any other crude accepted by IEOC, shall be equal to the current posted price FOB Ras Tanura, for the nearest gravity of comparable crude oil as quoted in internationally recognized bulletins adjusted upward or downward by the amount of point one five (0.15) U.S.A. cent for each one tenth (1/10) of a degree API by which its gravity is higher or lower, respectively than the nearest gravity crude oil, less a discount of twenty percent (20%).
- (b) Fuel Oil: The value thereof for each delivery FOB Sucz shall be equal to the lowest price published in internationally recognized bulletins valid at the day of loading for fuel oil FOB Ras Tanura less discount of twenty percent (20%).

.7.3.2—In case of deliveries of crude / fuel oil FOB Mediterranean ports:

- (a) Crude Oil: The value thereof for deliveries FOB Egyptian Mediterranean ports shall be equal to the current posted price FOB Mediterranean ports for the nearest gravity comparable crude oil as quoted in internationally recognized bulletins adjusted upward or downward by the amount of point one five (0.15) U.S.A. cent for each one tenth (1/10) of a degree API by which its gravity is higher or lower, respectively than the nearest gravity crude oil, less a discount of twenty percent (20%).
- (b) Fuel Oil: The value thereof for each delivery FOB Alexandria shall be equal to the lowest price published in internationally recognized bulletins valid at the day of loading, for fuel oil FOB Ras Tanura

(١) الزيت الحام:

نكون تيمة الشحنات تسلم موانى البحر الأحمر (فوب) للخامات من نوع وهوجة كثافة مقارنة نخام المرجان وبلاعم أو أي خام آخر تقبله الشركة الدولية ، مساوية للسعر المعلن السارى (فوب) تسلم رأس تنورة للزيت الخام المقارن من أقرب درجة كتافة المنشور في النشرات الدولية المعترف مها معدلا زيادة أو نقصا عقدار (٠,١٥) خمة عشر من المائة من المنت الأمريكي عن كل (١/١٠) عشر الدرجة من درجات الحودة (A.P.I.) تنقص أو تزيد سها درجة جودته عن الخام من أقرب درجة كثافة ، مع خصم قلره (٢٠ ٪) عشرون في المائنة .

تكون نيمة الشحنات تسلم السويس (فوب) مساوية الأدنى سعر منشور في التشرات الدولية المعترف بها والسارى وقت الشحن ازبت الوقود تسلم رأس تنورة (فوب) مطروحا منه خصم قدره (۲۰ /) عشرون في المائة .

٧-٣-٧_ في حالة تسلم شحنات الزيت الخام / زنيت الوقود في مواتى البحر الأبيض المتوسط (فوب) :

(١) الزيت الخام:

تكون قيمة الشحنات تسليم موانى جسنورية مصر العربية على البحر الأبيض المتوسط (فوب) مساوية للسعر المعلن السارى وفقا للنشرات الدولية المعترَف بها (فوب) تسلم موانى البحر الأبيض المتوسط لازيت الخام المقارن ومن أقرب درجة كثافة ويعدل هذا ألسر زبادة أو نقصا عقدار (١٥٠) خممة عشر من المماثة من المنت الأمريكي عن كل (١/١٠) عشر الدرجة من درجات الحودة (A.P.I.) تنقص أو تزيد بها درجة جودته عن الحام من أقرب درجة كنانة ، مع خصم قدره (٢٠ //) مشرون في المائة .

(ب) زيت الوقود:

تكون قيمة كل شحنة تسلم ميناء الشحن بالاسكىندرية (فوب) مهاوية لأدنى سعر مقتور في النشرات الدولية المعرف بها والساري وقت الشحن لزيت الوقود نسام رأس تنورة (قوب) مطروحا منه خسم قدره (۲۰ ٪) عشرون في المائة ومضافا إليه التمرق في النقل البحرى (المحتسبة على أساس المقالي العالمي لرسوم plus the مرسوم النقل البحرى (المحتسبة على أساس المقالي لرسوم النقل البحرى (المحتسبة على أساس المقالي العالمي لرسوم النقل البحرى (المحتسبة على أساس المقالي العالمي لرسوم النقل البحرى (المحتسبة على أساس المقالي العالمي العالم difference in freight (calculated on the basis of the النقل البحرى ± و أفرا و الممول بد وقت تراكى الناقلة الشحن | difference in freight (calculated on the basis of the

"World Scale" ± AFRA prevailing at the moment, ship tenders for loading and valid for the same size of vessels), between Suez / Italy via Suez Canal (including Suez Canal tolls valid before its closure) and Alexandria / Italy. It is understood that after the reopening of the Suez Canal the applicable tolls shall be those officially applied.

7.4—IEOC shall be free to export from the A.R.E., all crude oil and fuel oil it receives from EGPC pursuant to this Agreement, and to retain abroad the proceeds of sale or other disposition thereof and such exports shall be free from any and all taxes, including export taxes and duties (but excepting duties for actual services rendered) and shall not be subject to any export restrictions, quotas or other limitations

ARTICLE 8

TAXATION

8.1—If, in respect of any Tax year after the Effective Date of this Agreement, the total amount paid to the Government by EGPC or IEOC respectively, concerning Abu Madi Field activity only, or any other activity which may in the future be made subject to Article 2.3 of this Agreement, in the form of the exploitation rentals, duties, royalties, income taxes and other taxes (excepting purchase taxes included in the price of purchases in the local market and duties paid to the Government for actual services rendered) is less than fifty percent (50%) of their respective net profits for such Tax Year, as defined in paragraph 8.3 below, from operations under this Agreement, the party or parties concerned shall pay to the Government such sum by way of surtax, as is sufficient to make the total of all payments equal to fifty percent (50%) of their respective net profits.

8.2—If in respect of any Tax Year after the Effective Date of this Agreement the total amount of the exploitation rentals, duties, royalties, income taxes and other taxes (excepting purchase taxes included in the price of purchases in the local market and duties paid to the Government for actual services rendered), for which EGPC or IEOC is liable respectively, exceeds fifty percent (50%) of their respective net profits for such Tax Year, as defined in paragraph 8.3 below, from operations under this Agreement, the party or parties concerned shall be exone-

والدارى على سفن من نفس الحمولة) بن السويس وإيطاليا عن طريق قناة السويس (متضمنا رسوم قناة السويس الدارية قبل إغلاقها) وبن الاسكندرية / إيطاليا ، ومن المفهوم أنه بعد إعادة فتح قناة السويس فإن الرسوم الى تطبق سنكون هى الرسوم السارية رسميا ، . .

٧-٤-الشركة اللولية الحق في أن تصدر من جمهورية مصرالعربية جميع كيات الزيت الحام / زبت الوقود التي تنسلمها من المؤسسة طبقا لهذا الاتفاق ، وفي أن نحتفظ بالحارج بحصيلة بيعه أو أي تصرف آخر فيه . ولا تخضع صادرات الشركة اللولية المشار إليها لأية ضريبة من الضرائب بما في ذلك الضرائب أو الرسوم على التصدير (باستثناء الرسوم التي تسدد مقابل خدمات أديت فعلا) كما أنها لا تخضع لأي تحديد أو حصص أو قبود أخرى على التصدير .

(المادة ٨)

الضرائب

٨-١- إذا تبن فيا عتص بأى سنة ضريبة بعد تاريخ نفاذ هذا الإثناق أن المبلغ الإحمالي الذى سددته إلى الحسكومة المؤسفة أوالشركة اللولية ،كل مهما فيا عصها ، عن نشاط حقل أبو الحى وحده ، أو عن أى نشاط آخر قد مخضع للمادة ٢ – ٣ من هذا الاثناق مستقبلا ، بصفة إنجازات استغلال ورسوم وإتاوات ، وضرائب دخل وغيرها من الفرائب (باستثناء ضرائب المشريات المندعة في أنمان الشراء في السوق المحلية والرسوم المدفوعة إلى الحكومة مقابل خدمات أديت قبلا) أقل من خسن في المائة (٥٠ /) من الربح الصافي لكل مهما عن السنة الضريبية المذكورة ، وفقا المتعريف الموارد في الفقرة (٨-٣)من العمليات التي نجرى طبقا لمذا الاتفاق ، الوارد في الفقرة (٨-٣)من العمليات التي نجرى طبقا لمذا الاتفاق ، فان على الطرف المعيى أو علهما كل فيا غصه أن يسدد إلى الحكومة مائن على خصوع المدفوعات مبلغا كفريبة إضافية على الدخل ، كافيا لأن بحعل مجموع المدفوعات مبلغا كفريبة إضافية على الدخل ، كافيا لأن بحعل مجموع المدفوعات مبلغا كفريبة إضافية على الدخل ، كافيا لأن بحعل مجموع المدفوعات مباويا تحسين في المائة من الأرباح الصافية لكل من الطرفين .

٨-١- إذا تبن فيا محتص بأى سنة ضريبة بعد تاريخ نفاذ هذا الاتفاق أن مجموع مبالغ إنجارات الاستغلال والرسوم والإتاوات وضرائب اللشعريات المنتعاد فرائب المشعريات المنتجة وضرائب اللشعريات المنتجة في أثمان الشراء في السوق المحلية والرسوم المدفوعة إلى الحكومة مقابل عدمات أديت فعلا) ، والتي تلتزم بها المؤسمة أو الشركة الدولية ، كل منها فيا مخصها ، مجاوز خسين في المائة من الربح الصافي لكل كل منها فيا مخصها ، مجاوز خسين في المائة من الربح الصافي لكل منها عن السنة الضريبية المذكورة وفقا المتريف الوارد في الفقرة أنها عن العليات التي تجرى بموجب هذا الاتفاق ، فإن الطرف

rated and released from any and all obligations with respect to such excess or, at the election of such party or parties, such excess shall be credited against its or their obligations to the Government with respect to the following Tax Year or Years. The royalty provided for in this Agreement shall in no event be subject to the foregoing exoneration and release provisions and the amount which the Government shall receive from either party in any Tax Year shall not be less than the value of the royalty nor shall the excess of royalty over the 50% of the net profits so paid by either party to the Government be carried forward as a deduction in future years, by way of exception from the right to carry forward losses of a taxable year according to Article 57 of law No. 14 of 1939, as amended.

8.3—Net profits and all payments resulting therefrom shall be computed separately with respect to EGPC and IEOC and any such payment made by either of them shall be independent of, and shall not affect, the payments made by the other. Such net profits, as used herein, mean, in respect of any Tax Year, the aggregate of the following:

- (i) Taxable profits calculated in accordance with the attached Annex "C".
- (ii) The value of royalty payable (in cash or in kind)
 on petroleum belonging to such party produced in
 the Tax Year, and exploitation rentals for the
 Tax Year.
- (iii) Any Tax or duty for the Tax Year levied by the Government of such parties' income, production, operations, imports or exports with the exception of:
 - (a) The surtax, as defined in paragraph 8.1 above.
 - (b) Duties paid to the Government for actual services rendered, and;
 - (c) Purchase tax included in price of purchases in the local market.

If in respect of any Tax Year after the Effective Date of this Agreement, the above aggregate results in an operating loss, IEOC shall be entitled to carry forward such operating loss and to deduct it from the Taxable Profits of the following Tax Year or years, according to Art. 57 of Law No. 14 of 1939 as amended.

المنى أو الطرفين المنيين بعنبان وتبرأ ذمهما من أى المزام أو الترامات تتعلق بتلك الريادة ، أو – بناء على اختيار الطرف المنى أو العلرفين المعنيين – تضاف هذه الريادة لحسابه لتخصم من المزامه أو العزاماتهما قبل الحكومة عن السنة أو المسنوات الضربيية التالية. إلا أن الاناوة المنصوص عليها في الاتفاق لا تكون في أى حال من الأحوال محلا للإعفاء أو إبراء اللمة المتقدم الذكر ، ويتعين أن لا يقل الملغ الذي تتسلمه الحكومة من كل طرف عن أى سنة ضربيية ، المبلغ الذي تتسلمه الحكومة من كل طرف عن أى سنة ضربيية ، عن قيمة الإتاوة ، كما أن الزيادة في الإتاوة عن الحسين في المائة من الربع المصافي التي يدفعها أى طرف إلى الحكومة لا ترحل بالحصم المربع المصافي التي يدفعها أى طرف إلى الحكومة لا ترحل بالحصم النا السنوات المستقبلة وذلك على سبيل الاستثناء من المادة (٥٧) من القانون رقم ١٤ لهذا على سبيل الاستثناء من المادة (٥٧) من القانون رقم ١٤ لهذا المستقبلة وذلك على سبيل الاستثناء من المادة (٥٧) من القانون رقم ١٤ لهذا المستقبلة وذلك على سبيل الاستثناء من المادة (٥٧) من القانون رقم ١٤ لهذا المستقبلة وذلك على سبيل الاستثناء من المادة (٥٧) من القانون رقم ١٤ لهذا المستقبلة وذلك على سبيل الاستثناء من المادة (٥٧) من القانون رقم ١٤ لهذا المستقبلة وذلك على سبيل الاستثناء من المادة (٥٧) من القانون رقم ١٤ لهذا المستقبلة وذلك على سبيل الاستثناء من المادة (٥٠) من المادة (٥٠) من المادة و ١٩٠٥) من المادة (٥٠) من المادة (

۸-۳-تعتب الأرباح الصافية وجميع المدفوعات المناشئة عنها لكل من المؤسسة والشركة الدولية على انفراد ، وأى مدفوعات من هذا الفبيل من أى طرف تعتبر مستقلة عن ولا تؤثر فى مدفوعات الطرف الآخر . وتعنى الأرباح الصافية فيا محتص بأى سنة ضريبية كما مى مستعملة فى هذا الانفاق مجموع ما بلى :

١ – الأرباح الحاضعة للضربية محسوبة وفقا للملخق ﴿ جِ ﴾ .

٢ - قيمة الإناوة الواجة الأداء (نقدا أو عينا) على البرول المنتج في السنة الشربية والمملوك لكل طرف ، وإنجارات الاستغلال لمذه السنة .

٣— أى ضريبة أو رسوم تفرضها الحكومة خلال السنة الضريبية على أى طرف فيها يتعلق بالدخل أو الإنتاج أو العمليات أو الاستيراد أو التصدير مع استثناء ما بلى :

- (أ) الضريبة الإضافية وفقا للتعريف الوارد في الفقرة (١-١)
 أعلاه .
- (ب) الرسوم المسددة إلى الحكومة مقابل خدمات أدبت نعلا .
- (ج) ضريبة المشربات المندجة في أثمان الشراء في السوق الحلية .

وإذا أنتج مجسوع البنود المتقلمة ، في أي سنة ضربيبة بعد تاريخ نفاذ هذا الاتفاق خسارة تشغيل ، يكون للشركة الدولية الحق في ترحيلها وفي خصمها من أرباحها الحاضعة للضربية في السنة أو السنوات الفريبية التالية طبقا السادة ٥٧ من الفاتون رقم ١٤- لسنة ١٩٣٩ ، بتعليلاته .

8.4—In computing net profits as herein defined, sound accounting practices, customarily used in the petroleum industry shall be employed, and according to the attached Annex "C" (Taxable Profits); provided further, however, that wherever gross income is referred to in this Article and in the attached Annex "C", such shall mean and include the amounts actually realized from the sales and other dispositions of the share of each party, including therein with respect to the Government's royalty taken in kind, and relating to either party, the value thereof as determined under Article 10 of this Agreement.

8.5—IEOC will submit to EGPC, as representative of the Government, a copy of its financial statements concerning Abu Madi Gas Field activities.

8.6—Taxes, royalties, rentals, etc. to be considered when calculating the 50% share of the net profits due to Government shall be only those concerned with this Agreement and do not include any other taxes or royalties and or rentals etc. paid by either EGPC or IEOC in connection with activities not falling within the object of this Agreement. Moreover, the annual income taxes of each party pursuant to this Agreement will be paid separately irrespective of any other income taxes as may be paid by either party in connection with its other activities not falling within the object of this Agreement.

8.7—All payments required to be made by IEOC to the Government or to "DELPCO" pursuant to this Agreement shall be made in U.S.A. dollars.

ARTICLE 9

EXCHANGE CONTROL

Any and all cash payments required to be made by EGPC to IEOC pursuant to Articles 5, 6 and 7 of this Agreement, shall be made by EGPC to IEOC in U.S.A. dollars, on due dates, in a bank abroad designated in writing by IEOC, all notwithstanding any restrictions or procedures imposed or required by the Exchange Control law No. 80 of 1947, as amended and the Executive Regulations thereof as amended, and such payments shall not be subject to any tax, duty or any other charges, except current banking expenses and commissions, imposed on any transfers of funds to abroad, by the Government or by other Monetary Authorities, without however prejudice to the provisions of Article 8 of this Agreement.

٨-١٤ يم احتساب الأرباح الصافية ، ونقا التعريف الوارد في هذا الانفاق طبقا للقواعد الحسابية السليمة المبعة في صناعة البترول وطبقا العلمت وجود (الأرباح الحاضعة الضرية) . غير أنه حيما يشار إلى وإحمالي الدخل و في هذه المادة وفي الملحق وجود فان الاصطلاح يعني ويشمل المبالغ المحققة فعلا من المبيعات والتصرفات الأخرى في نصيب كل من المؤسنة والشركة الدولية ، بما في ذلك فيا يتعلق بالإتاوة التي تأخذها الحكومة عينا من كل من الطرفين ،قيمة هله الإتاوة كا تجددها المادة (١٠) من هذا الاتفاق .

۸ – ٥ – تقدم الشركة الدولية إلى المؤسسة بوصفها ممثلة المحكومة صورة من تقاريرها المالية الحاصة بنشاط حقل أبو ماضى .

٨-٦- الفران والإناوات والإنجارات وما إليها الى تؤخذ في الاعتبار في احتماب الحمسين في المائة (٥٠ /) من الأرباح الصافية المستحقة للحكومة ، هي فحسب تلك التي تتعلق مهذا الاتفاق ولا تشمل أى ضرائب أو إناوات أو إجارات أو غيرها تدفعها المؤسسة أو الشركة الدولية في شأن أنشطة لا تفع في نطاق أغراض هذا الاتفاق . كما أن ضرائب الدخل السنوية الحاصة بكل مهما وفقا طذا الاتفاق بالمؤمنها كل مهما مستقلا عن الآخر بغض النظر عن أي فرائب دخل أخرى ود يدفعها أي مهما في شأن أنشطة أخرى لا تقع داخل نطاق هذا الاتفاق .

۸_٧_ جميع المدفوعات التي تلتزم الشركة اللولية بسلادها
 إلى الحكومة أو إلى « ديلبكو » بمنتضى هذا الاتفاق تتم باللولارات
 الأمريكية .

(المادة ٩)

الرقابة على النقد

جيع المدفوعات النقدية التي تلتزم المؤسسة بأدائها إلى الشركة اللولية ، بموجب المواده ، ٧ ، ٧ من هذا الانفاق ، يتعين أن تلدها المؤسسة إلى الشركة اللولية ، في مواعيد استحقاقها ، باللولارات الأمريكية في بنك في الحارج نعيه الشركة اللولية كتابة ، وذلك كله بغض النظر عن جميع القيود والإجراءات التي يغرضها التانون رتم ، ٨ لسنة ١٩٤٧ الحاص بتنظيم الرقابة على علميات النقد ولاتحته التنفيذية وتعديلاتهما. وجميع المدفوعات المذكورة لا تخضع لأى ضربية أو رسم أو أي أعباء أخرى سباستناء المصروفات والعمولات المعلزية الحارية – نفرضها الحكومة أو أى سلطة نقلية على أى شويلات نقدية إلى الخارج ، وذلك مع علم الإخلال على أي شويلات نقدية إلى الخارج ، وذلك مع علم الإخلال بأحكام المادة (٨) من هذا الاتفاق .

ARTICLE 10 ROYALTY

The Covernment shall be entitled to a royalty of 15% from each of EGPC's and IEOC's shares of production from Abu Madi Field.

The royalty due on IEOC's share shall be vained at the weighted average of the prices actually obtained by IEOC from sales to EGPC pursuant to Article 7 above for i deliveries at the field gathering Terminal.

ARTICLE 11

APPLICABILITY OF THE CONTRACT

11.1—Except as herein or in any Annex hereto expressly amended or modified, the provisions of the Contract shall continue to apply with equal force to the obligations and responsibilities of EGPC and of IEOC, whether performed directly or through DELPCO, to the extent that such obligations and responsibilities fall within the object of this Agreement. In particular, the provisions of Article LXVII of the Contract, covering arbitration, are by this reference expressly incorporated into this Agreement to govern the settlement of any dispute with regard to the interpretation and/or execution of this Agreement and any Annexes hereto.

11.2-Without prejudice to IEOC's obligations under the Contract, IEOC undertakes to drill at least two (2) exploratory wells in the area covered by the Contract, one of which onshore and the other offshore in Khaligue El-Zeit. Drilling operations shall be started within 2 (two) months from signing this Agreement as to the onshore well and not later than the first quarter of the year 1972 as to the well of Khaligue El-Zeit.

11.3—To the extent not falling within the object of this Agreement, the obligations and responsibilities of the parties related to the Delta and Khaligue El-Zeit concession shall continue to be governed by the Contract.

ARTICLE 12

MINING LAW AND REGULATIONS

This Agreement shall be governed by law No.66 of 1953, Law No. 86 of 1956 as amended concerning Mines and Quarries and by the Executive Regulations thereof as amended to the extent said Law and Regulations are not contrary to or inconsistent with the provisions of this

(المالة ١٠) الإتاوة

المحكومة الحق في إناوة قلوها خمسة عشر في المائة (١٥٠/) من نصيب كل من المؤسسة والشركة الدولية من إنتاج حقل أبو ماضي -وتقوم الإتاوة المستحقة على نصيب الشركة العولية على أساس متوسط السهر المرجح الذي حصلت عليه الشركة النولية فعلا من مسعالها إلى المؤسسة ، طبقا لنص المادة (٧) عاليه من الاتفاق ، الى تسلم من عطة تجميع الغاز بالحقل .

(11)

تطاق تطبيق العقد

١١ ـــ ١ ــ تظل أحكام العقد سارية بذاتالقوة ــ وياستثناء ماعدل منها صراحة عموجب مذا الاتفاق أو أي ملحق له – علم الترامات ومسئوليات المؤسسة والشركة الدولية سواءتم القيام بها مباشرة أو عن طريق ديلبكو ، في الحدود التي تقع فها تلك الالتزامات والمسئوليات داخل نطاق أغراض مذا الاتفاق . وبوجه خاص ، فإن أحكام المادة (٦٧) من العقد، الحاصة بالتحكم ، تعد بموجب هذا جزءا مزحذا الانفاق وتحكم تسوية أى نزاع بتعلق بتنسير أو تنفيذ هذا الاتفاق أو أي ملحق له :

للمقد ، بأن تحفر بترين استكشافيين على الأقل في المنطقة التي يشملها العقد، على أن يكون أحدهما بثرًا بربًا والثاني محريًا في خليج الزيت. وجب أن تبدأ عمليات الحفر خلال شهرين اثنين من تاريخ توقيع حدًا الاتفاق بالنسبة للبير البرى وفي موعد لا مجاوز ربع السنة الأول من سنة ١٩٧٢ بالنسبة للبثر البحرى في خليج الزبت:

الأطراف المتعلقة بامتياز الدلتا وخليج الزيت إلى المدى الذي لا تدخل نه في نطاق أغراض حذا الاتفاق .

(المادة ١٢)

تمانون المناجم ولانحته التنفيذية

يخضع حلا الاتفاق للقانون رقم ٦٦ لمسنة ١٩٥٣ والقانون ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والحاجر ، ولاعته التنفيذية، وتعديلاتها في الحدود التي لا يتعارض أو لايتقل فيهامذا القانون أو مذه اللائمة مع Agreement or with the provisions of the Contract not المكام مذا الاتفاق أو مع أحكام العقد الى لم تعدلما أحكام هذا الاتفاق .

ARTICLE 13

DURATION OF THE AGREEMENT

1—This Agreement shall remain in full force and until December 17th, 1993. It shall be extended for each their period of fifteen (15) years automatically at the option of IEOC and without any further deeds being necessary, unless IEOC notifies the Minister in writing, at least six months before the end of the original period, of its decision to terminate this Agreement.

13.2—The extension shall be on the same terms and conditions of this Agreement, except that:

- (a) the royalty provided in Article 10 shall be increased thereon from 15% to 30%.
- (b) the increased portion of the royalty shall not be included in the total amounts referred to in Article 8.1 and 8.2 with respect to taxation nor will it be included in the computation of the net profit referred to in Article 8.3 of this Agreement.

ARTICLE 14 EFFECTIVE DATE

This Agreement shall go into effect as of the date of the Official Gazette of the Government in which this Agreement will be published together with the Law approving it and giving Articles 3, 6, 7, 8, 9, 12 and Annex "B" thereof full force and effect of Law. The date of said Official Gazette shall be the Effective Date.

IN WITNESS WHEREOF, the parties hereto have executed this Agreement in three originals, in the Arabic and the English languages.

In case of any divergence between the Arabic and the

THE GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC OF

r: Minister of Petroleum and Mineral Resources,

HE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPO-RATION

By: The Chairman of the Board of Directors.

THE INTERNATIONAL EGYPTIAN OIL COMPANY By: Managing Director.

Compagnic Orientale des Petroles d'Egypte S. A. E. party to the Contract of December 18th, 1963, hereby ratified this Agreement to the extent that it affects its rights under the Contract.

Compagnic Orientale des Petroles d'Egypte, S. A. E. 19: The Chaiman of the Board of Directors.

(المسادة 17) مدة الأتفاق

1911 عند العمل به مدة أخرى قدرها به إلى ١٧ ديسمبر سنة ١٩٩٢ ويمتد العمل به مدة أخرى قدرها لحمية عشر (١٥) سنة باختبار الشركة الدولية ، تلقائيا ودون جاجة إلى أى سند آخر ، إلا إذا أخطرت الشركة الدولية الوزير كتابة بقرارها بالهائه قبل التهاء المدة الأصلية للاتفاق بستة أشهر على الأقل :

7-17 يكون امتداد ملة الاتفاق بذات الشروط والأحكام الواردة فيه باستثناء أن :

(۱) تزداد الإتاوة المنصوص عليها في المادة (۱۰) •ن خسة عشر في المائة (۱۰) إلى ثلاثين في المائة (۳۰) .

(ب) لا يحتـــ الحزء الزاد من الإتاوة ضمن المبالغ الإخالية المشار إليها في الفقر تين ٨-١ و٨-٢ فيا يتعلق بالفرائب، كما لا يدخل في احتماب الربح الصافي المشار إليه في الفقرة ٢-٨ من هذا الاتفاق :

(المسادة 16) تاريخ النفاذ

يصبح جذا الاتفاق نافذا من تاريخ الحربدة الرسبة للحكومة التي ينشر فيها هذا الاتفاق والقانون الصادر بالموافقة عليه وباعطاء المواد ٣، ٣، ٧، ٨، ١ ، ١٢ والملحق (ب) من الاتفاق قوة القانون ونفاذه. وتاريخ الحريدة الرسبة المشار إليها يكون هو "تاريخ النفاذ".

وإشبادا على ما تقدم ، وقع الأطراف على ثلاث نسخ من هد الاتفاق باللغتين العربية والإنجليزية :

وفى حالة أى اختلاف بين النص العربي والنص الإنجليزي يوخذ ` بالنص العربي :


	لنص المربى -
	حكومة جمهورية مصر العربية
	وزير البترول والثروة المعدنية
	المؤسسة المصرية العامة للبترول
<u> </u>	رئيس مجلس الإدارة
	الشركة الاولية للزبت المصرى
<u> </u>	عضو عجلس الإدارة المنتلب
اش.م.م.، بوصفها طرفا في عقد	الشركة الشرقية للبترول بمصر
وري المناه ا	• 4

الشركة الشرقية للبترول بمصر فش.م.م. بوصفها طرقا في عقد الشركة الشرقية للبترول بمصر فش.م.م. بوصفها طرقا في عقد ١٨ ديسمبرسنة ١٩٦٣ وتقر هذا الانفاق في حديد تأثيره على حقوقها بموجب هذا العقد ه

رئيس عبلس الإدارة

Annex "A"

ملحق " ا "



ANNEX "B"

CHARTER OF DELTA PETROLEUM COMPANY "DELPCO"

ARTICLE 1

FORWATION OF COMPANY

By way of exception from the provisions of the Petroleum Concession Contract issued by Law No. 164 of 1963 (hereinafter referred to as "the Contract"), concluded between the Government of the Arab Republic of Egypt, the Compagnie Orientale des Petroles d'Egypte S. A. E., the International Egyptian Oil Company (hereinafter referred to as "IEOC"), the Cooperative Petroleum Society and the Egyptian General Petroleum Corporation (hereinafter referred to as "EGPC"), and after the approval of all the said parties, EGPC and IEOC hereby form an operating company to be called "Delta Petroleum Company" abbreviated as "DELPCO", a joint stock company having the nationality of the A.R.E., (hereinafter called the "Company"), pursuant to Article 2 of the Agreement to which this charter is attached and made part thereof (hereinafter referred to as the "Agreement").

ARTICLE 2

THE OBJECT OF THE COMPANY

The object of the company is to carry out and conduct, on behalf of and for the account of EGPC and IEOC, all operations and activities falling within the object of Article 2 of the Agreement.

ARTICLE 3

OFFICE OF THE COMPANY

The Head office of the Company shall be in Cairo, A-R.E.

ARTICLE 4

CAPITAL OF THE COMPANY

The authorized capital of the Company is L.E. 20,000 (twenty thousand Egyptian Pounds) divided into 5000 (five thousand) shares of common stock, having equal voting rights fully paid by EGPC and IEOC in the proportion of fifty per cent (50%) of the shares for each.

ملحق (ب)

عقد تأسيس شركة بترول الدلتا ؛ ديلبكو »

(المالة ١)

تأسيس الشركة

استناء من أحكام عقد امنياز البحث عن البترول واستغلاله الصادر بالفانون رقم ١٦٤ لسنة ١٩٦٣ (ويطلق عليه فيا يلي و العقد ،) والمرم بن حكومة جهورية مصر العربية والشركة الشرقية للبترول بمصر (ش.م.م.) والشركة الدولية الزيت المصرى (ويطلق علما فيا يلي و الشركة الدولية) والجمعية التعاونية للبترول ، والمؤسسة المصرية العارقة البترول ، والمؤسسة المصرية العامة البترول (ويطلق علما فيا يلي و المؤسسة »):

ربناء على موافقة الأطراف المتقدمة جميعا ، تؤسس المؤسسة والشركة الدلتا » الدولية بموجب هذا شركة قائمة بالأعمال تسمى و شركة بترول الدلتا » ويطلق عليها اختصارا و ديلبكو و وهى شركة مساهمة تتمتع بجنسية جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيها بأتى والشركة ») وذلك تطبيقا لأحكام المادة (٢) من الانفاق المرقق به عقد التأسيس هذا ويعتر جزما لا يتجزأ منه (ويطلق عليه فها يلي و الاتفاق »).

(المادة ٢)

غرض الشركة

غرض الشركة هو القيام نيابة عن المؤسسة وعن الشركة الدولية ولحسامها يجميع العمليات والاقتبطة التي تدخل في نطاق الغرض المبين في المادة (٢) من الاتفاق م

(المسادة ٢)

مكاتب الشركة

يكون المركز الرئيسي للشركة في القاهرة بجمهورية مصرالعربية. (المسادة)

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة المرخص به هو عشرون ألف جنيه (٢٠٠٠٠) بنه ما الله خسة آلاف (٢٠٠٠٠) سم عادى متساوية في حق التصويت مدفوعة بالكامل من المؤسسة ومن الشركة الدولية بنسبة خسن في المائة مرا) لكل منهما ه

EGPC and IEOC each shall hold and own, throughout the life of the Agreement to which this charter is annexed, one-half (1) of the capital stock of the Company provided that only in the event either party transfers in whole or in part its interest in the Agreement, may such transferring party transfer a stock interest in the Company equal to the transferred interest in the Agreement.

ARTICLE 5

LAWS AND EXEMPTIONS

A.—The Company is subject to all laws and regulations in force in the A.R.E. to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of the Contract, the Agreement or the Charter of the Company, provided, however, that the Company shall in any case be exempted, within the purposes of the Contract and the Agreement from the application of the following laws and decrees:

- 1. Law No. 80 of 1947 on Exchange Control and its executive regulations, as amended.
- 2. Law No. 26 of 1954 on companies, as amended.
- 3. Law No. 141 of 1963 on Representation of Employees and Workers on the Board of companies, as amended.
- 4. Law No. 153 of 1961 on Salaries Exceeding L.E. 1500 per year, as amended.
- 5. Presidential Decree No. 1203 of 1961, on Contracts of Works of the Government, Public Institutions, and Semi-Governmental Companies, as amended.
- 6. Law No. 60 of 1971 on Public Institutions, as amended.
- 7. Law No. 61 of 1971 on the Staff Regulations of Public Companies, as amended.

وتملك وتموز كل من المؤسسة والشركة الدولية ، طوال مدة الاتفاق الملحق به عقد التأسيس ، نصف (إ) وأنن مال الشركة ، غير أنه في حالة قيام أى طرف بحوالة حقوقه في الاتفاق بالكامل أو جزئيا ، فان الطرف المحيل بجوز له ، في هذه الحالة فقط ، أن بحيل جزما من أسهمه في وأس مال الشركة مساويا للجزء الذي أحاله من حقوقه في الاتفاق .

(السائة ه)

القوانين والاعفامات

(أ) تخضع الشركة لحميع القوانين واللوائح المعمول بها في جمهورية مصر العربية في الحدود التي تكون فيها هذه القوانين واللوائح غير متعارضة مع أحكام العقد والاتفاق وعقد تأسيس الشركة ، غير أن الشركة تكون على أى حال مستئناة ، في حدود أغراض العقد والاتفاق ، من تطبيق القوانين والقرارات الحمهورية التالية :

١ ـــ القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ بتنظيم الرقابة على عمليات النقد ، والقوانين المعدلة له ، ولاتحته التنفيذية .

٢- القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المعدودة والقرانين المعدلة له.

٣ ــ القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ فى شأن تشكيل محالس الإدارة فى الشركات والحمعيات والمؤسسات الحاصة وكيفية تمثيل العاملين فها ، والقوانين المعدلة له .

إلى تزيد عن ١٥٠٠ جنيه سنويا ، والقوانين المعدلة له .

ه ... قرار رئيس الحمهورية رئم ١٢٠٣ لسنة ١٩٦١ بقصر أعمال مقاولات الحكومة والمؤسسات العامة والشركات شبه الحكومية على الشركات التي تساهم فيها الحكومة والمؤسسات العامة بنسبة لا تقل عن ١٠٠٠ من رأس مالها ، والمقرارات المعالمة له .

٦ ــ القانون رقم ٦٠ كسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة ، والقوانين المعدلة له :

٧ ــ القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ برامدار تظاملهاملين بالقطاع المام والقرارات المعدلة له ٠ B.—The Company, its contractors and sub-contractors engaged for carrying out operations shall be exempted from all import taxes and duty and all customs duties, with respect to the importation of machinery, equipment, vehicles, materials, supplies, consumable items and movable property on the following conditions:

- (1) To submit a document certified by a responsible representative of EGPC or the Ministry of Petro-leum and Mineral Resources to be for use solely in carrying on operations for the Company.
- (2) The exemption provided in "B" shall not apply to any imported items when items of the same, or substantially the same, kind and quality are manufactured locally and are available for purchase and delivery in the A.R.E. at a price not higher than 12% more than the cost of the imported item before adding customs duties, but including transportation costs.
- (3) Any of the items imported into A.R.E. may be exported by the importing party at any time without the payment of any export duty, charge or tax.
- (4) Scrap and used material, equipment and goods resulting from operations, may be sold within the A.R.E. providing that the purchasers pay the applicable customs duties, if any, except if sold to EGPC or one of its affiliated companies.

G.—The Company shall be authorized to keep at its own disposal abroad in an account opened with a correspondent bank of the National Bank of Egypt, the funds advanced by EGPC and IEOC, whether such funds be obtained by them from the sales of their respective petroleum or otherwise.

Withdrawals from said account may be used for:

- 1. Payment for goods and services acquired or contracted for abroad in connection with the Company's activities.
- 2. Transfer of salaries and of savings of Company's "expatriate" employees, it being understood that an amount not to exceed 50% (fifty percent) of each such employee's current salary, may be transferred currently and that the amount of savings of each such employee (which may be transferred at the end of his employment contract) when added to the amount transferred from his salary up to the date he transfers his savings shall not be in excess of 75% (seventy-five percent) of the total amount of salary received by such employee to such date.

(ب) تعنى الشركة ، مقاولوها ، ومقاولوها من الباطن المنتغلين في عملياتها من حيع ضرائب ورسوم الاستيراد ومن حيع الرسوم المسيراد والمعدات والبسيارات والمعدات والبسيارات والمهمات والتوريدات ومواد الاستهلاك والمنقولات وذلك بالشروط الآتية :

١ - أن تقدم إقرارا مصدقا عليه من عمل المؤسة أو لوزارة البرول والروة المعدنية بأنها مستوردة للإستهال في عمليات المشركة فحسب.

٢- لا ينطبق الإعفاء المقرر في هذه الفقرة ١ ب عالى أشياء مستوردة حياً يكون لما مثيل أو مايقرب مها في الصنف والجودة مصنوعة عليا ومتوفرة الشراء والتسليم في همهورية مصر العربية بأسعار لاتزيد عن أسعار الأشياء المستوردة بمقدار ١٢ / قبل إضافة الرسوم الحمركية ولكن مع احتساب تكاليف النقل.

۳ _ يموز اللطرف المستورد أن يعيد في أي وقت تصدير أي أشياء استوردها إلى ج . م . ع . دون أن بؤذى أي رسوم أو ضرائب أو أعباء أخرى على التصدير .

٤ ــ الحردة والمواد المستعملة والمعدات والسلع المتخلفة عن العمليات بجوز بيعها داخل ج ، م . ع . بشرط أن يسدد المشترون أي رسوم خمركية سارية – إذا وجدت – إلا إذا بيعت إلى المؤسسة أو إلى إحدى الشركات التابعة لما .

(ج) يرخص الشركة فى أن تحتفظ فى الخارج فى حساب تفتحه لدى بنك مراسل البنك الأهلى المصرى ، بالأموال النى تقدمها المؤسسة والشركة الدولية سواء كانت هذه الأموال نائجة عن يبع أنصية كل مهما من البترول أو من أى مصدر آخر :

ويجرى السحب من هذا الحساب للأغراض التالية:

١ ــ سداد تيمة السلع والخدمات التي تشتري أو بنعاقد عليها في الخارج في خصوص أنشطة الشركة .

٢ ــ تحويل مرتبات ومدخرات موظنى الشركة الأجانب ، ومن المفهوم أنه بجوز أن يحول دوريا مبلغ لايجاوز خسين في المائة (٠٠٠) من المرتب اللمورى المسوظف ، ويكون القدر من المدخرات الذي يجوز تحويله عند انهاء مدة خدمته بالإضافة إلى القدر المحول من مرتبة إلى تاريخ تحويل مدخراته ، عبث لايجاوز ٥٠/ من بجوع المرتب الذي تسلمه الموظف حتى ذلك التاريخ :

The conversion of Egyptian and foreign currencies for the purpose of the above payment shall be effected at the official rate of exchange in force at the time the payment is made. No gain shall be realized nor any loss suffered by reason of any variation in the rate of exchange of the Egyptian Pound to the foreign currencies. At the end of each financial year, the Company shall submit to the Central Exchange Control a certified statement, showing the funds credited to that account, the respective shares of EGPC and IEOC, the disbursements made out of the account, the specified purposes therefore and the balance outstanding at the end of the year.

ARTICLE 6

OWNERSHIP OF ASSETS AND PROPERTY

The Company shall not own any right, title, interest, or estate in or under the Agreement or in any of the equipment or other property obtained or used in connection therewith, and shall not be obligated as a principal for the financing or performance of any of the duties or obligations of either the EGPC or IEOC under the Agreement or the Charter of the Company.

Each of EGPC and IEOC shall own a fifty percent (50%) of all physical assets acquired for the joint account of both parties in connection with the development

ARTICLE 7

WORK PROGRAMS AND BUDGETS

The Company shall prepare work programs and budgets covering the joint operations to be carried on at the cost and expense of both parties, and shall be revised and ap-. proved by the Board of Directors of the Company.

The Company shall notify, not later than Sept 15th, of each calendar year, IEOC and EGPC with the work programs and budget accompanied by an estimate of the expenditures required during the period, reasonably itemized as to the payments which will be required by calendar quarters from each partner in order to make such expenditures. The Company shall inform each partner of any

وبجرى تحويل العملات المصربة والآجنيبة لغرض سلماد الملاقوعات المذكورة أعلاء بسعر الصرف الرسمي المعمول به عند سداد تلك المدنوعات . ولايجوز تحقيق أي ربح أو خسارة بسبب أي تغيير ن سعر صرف الحنيه المصرى بالنسبة إلى العملات الأجنبية ، وفي نهاية كل سنة مالية نقدم الشركة إلى الإدارة المركزية للرقابة على النقد بيانا مصدقا عليه يبين الأموال التي أضيفت إلى الحساب المذكور رنصيب كل من المؤسسة والشركة الدولية ، والمصروفات الى أنفقت من فلك الحساب والبرض الذي صرفت من أجله والرصيد الباقى في أياية السنة .

(السادة ٦)

ملكية الأصول والمتلكات

لا يكون الشركة أي حق أو ملكية أو مصلحة في الإتفاق أو بموجبه ، أو في أي معدات أو ممتلكات أخرى تم الحصول علما أو تستعمل في شأن الانقاق . ولاتكون الشركة ملتزمة كأصيل بتمويل أو أداء أية واجبات أو التزامات خاصة بالمؤسسة أو بالشركة الدولية عوجب الإنفاق أو عقد تأسيس الشركة .

وتمثلك كل من المؤسسة والشركة الدولية خسين فى المائة (٥٠/ ') من كل الأصول المادية التي تم اكتساسا للحساب المشترك الطرفين يخصوص عمليات التنمية .

(البادة ٧)

برامج الممل والميزانيات التقديرية

تعد الشركة برامج العمل والميزانية التقديرية المحاصة بالعمليات المشتركة الى تنفذ على نفقة الطرفين ، ويراجعها بجلس إدارة الشركة ويوافق علما وتخطر الشركة المؤسسة والشركة الدولية ، في موعد أنصاه ١٥ سبتمر من كل سنة تقوعية ، بيرامج العمل والميزانية التقديرية مرفقا سها بيان تقديرى بالنفقات اللازمة خلال هذه الفنرة ، مقصدلا على نحو معقول بالنسبة للمدفوعات المطلوبة من كل طرف

ARTICLE 5

INCOME AND EXPENDITURES

- 1. EGPC and 1EOC shall each pay and bear fifty per cent (50%) of the cost and expenses incurred by the Company on behalf of the parties hereto in carrying out joint operations. IEOC shall provide its fifty percent (50%) share in U.S.A. Dollars and EGPC shall provide all the Egyptian Pounds required to the extent it does not exceed its share and the remainder of its fifty percent (50%) share, if any, shall be paid in U.S.A. Dollars. Unless otherwise agreed between EGPC and IEOC, each party shall put at the disposal of the Company on the day before the first day of each calendar quarter amounts which, when added to its share of joint account funds then in the hands of the Company, shall be sufficient to cover one-half (½) of the expenditure envisaged for the then next succeeding calendar quarter.
- 2. The company shall receive and disburse only the monies contributed or advanced to it by EGPC and IEOC. It shall receive no income nor make any expenditure except on behalf of EGPC or IEOC. The Company shall not make any profit from any source, therefore, will not have any balance sheets or closing accounts.

ARTICLE 9

BOOKS AND CONTROL ACCOUNTS

The Company will establish — in addition to books and accounts maintained in accordance with accepted accounting practices generally used in the petroleum industry — two inter company control accounts, one for EGPC and one for IEOC through which all of EGPC and IEOC joint activities and the funds received from the two partners shall be recorded in Egyptian currency.

The Company will keep books and records in the Arabic and in the English languages.

The Company will render a statement to EGPC and IEOC on or before 30 days following the last day of each month in Egyptian currency, reflecting therein all charges and credits recorded in the inter company control accounts during the month.

(المسادة ٨)

الدخل والنفقات

ا – تدفع كل من المؤسسة والشركة الدولية وتتحمل خمسين في المائة (، ٥٠ /) من التكاليف والمصروفات التي تنفقها الشركة نبابة عن الطرفين في تغيد العمليات المشتركة . وتقلم المشركة الدولية حصها (، ٥ /) باللولارات الأمريكية وتقلم المؤسة حميع الحنهات المصرية اللازمة في حلود حصها ، وتقلم الباقي من هذه الحصة ، بان وجد ، بالدولارات الأمريكية . وما لم يتم اتفاق بين المؤسسة والشركة الدولية على غير هذا ، فإن كل طرف يلتزم بأن يضع تحت تصرف المشركة في الموم السابق لأول يوم من كل وبع سنة تقويمي مبالغ حيا تضاف إلى نصيبه في حساب الأموال المشتركة الموجودة عند ثلا لدى الشركة تكون كانة لتغطة نصف التفقات المتوقعة لربع السنة التقويمي التنوي المائل :

٧- لاتتسام الشركة ولاتنفق سوى الأموال التي ساهمت بها أوتقدمها إليها المؤسسة والشركة الدولية ولاتتلق الشركة أى دخل أو تنفق أى نفقات إلا نبابة عن المؤسسة أو الشركة الدولية . ولاتحقق الشركة أى ربح من أى مصدر وبالتالى لاتعد أى ميز انبات أو حسابات ختامية .

(المادة ٩)

دفاتر الحسابات وحسابات المراقبة

بالاضافة إلى الدفاتر والحسابات التي تمسكها الشركة طبقا للقواعد الحسابية المعمول بها عامة في صناعة البترول ، تنشئ الشركة حسابي مراقبة داخلية أحدهما للمؤسسة والثانى للشركة اللولية ، وتقيد فيهما بالحنبهات المصرية جميع أنفطها المشتركة وكذلك الأموال التي تسلمها الشركة من كل من الشريكين .

وتمسك الشركة دفاترها وسملاتها باللغتين العربية والاتجليزية ت

وتقدم الشركة إلى المؤسة وإلى الشركة الدولية خلال ثلاثين. يوما من اليوم الأخير من كل شهر بياتا بالحنهات المصرية مينا قيه خميع الحصومات والإضافات الني قيدت في حسابي المراقبة المذكورين خلال منهم :

EGPC and/or IEOC, shall have the right to audit the Company's accounts and records and to submit their objections in this connection within six (6) months following the end of each financial year. EGPC and IEOC shall each bear its own audit costs,

ARTICLE 10

THE ADMINISTRATIOIN OF THE COMPANY

- The Company shall have a Board of Directors consisting of six members from among the Board or the Personnel of Compagnie Orientale des Petroles d'Egypte S.A.E. or from outside. Three members shall be designated by EGPC and the other three by IEOC. EGPC shall -at all times designate the Chairman of the Board, who shall also be a Managing Director. The General Manager, who shall also be a Managing Director, shall be designated by IEOC.
- 2. Meetings of the Board of Directors shall be valid if a majority of the Directors are present. Any decision taken at such meetings must have the affirmative vote of four (4) or more Directors, provided, however, that any Director may be represented and vote by proxy held by another Director.

The Board of Directors of the Company shall draw up and approve the regulations covering the terms and conditions of employment of the personnel of the Company. The Board shall, in due course, draw up the By-Laws of the Company and such By-Laws shall be effective upon being approved by a General Meeting of the shareholders. As EGPC and IEOC own the Company and the Compagnie Orientale des Petroles d'Egypte S.A.E. (COPE), the Boards of Directors of the Company and COPE shall have the right to transfer personnel between the two companies

3. General meetings of the shareholders shall be valid if a majority of the capital stock of the Company is represented thereat. Decisions taken at such meetings must be approved by the affirmative vote of shareholders

ويكون لكل من المؤسسة والشركة اللولية أو أى منهما الحق فى مراجعة حسابات الشركة وسملاتها وأن نقلم اعتراضاتها فى هذا الشأن خلال سنة شهور من تاريخ انهاء السنة المالية ، وتتحمل كل من المؤسسة والشركة الدولية بنفقات المراجعة الخاصة سان

إدارة الشركة

١ ـ يكون الشركة مجلس إدارة مشكل من ستة أعضاء بجوز أن يكونوا من بين أعضاء عجلس إدارة الشركة الشرقية للبرول (ش-م.م.) أو من موظفها أو من غيرهم . وتعين المؤسسة ثلاثة من أعضاء المحلس وتمن الشركة الدولية الثلاثة الآخرين . وتمن المؤسسة دائما رئيس · عملس الإدارة الذي يكون في الوقت ذاته عضوا متنديا .

وتعين الشركة الدولية المدير العام الذي يكون في الوقت ذاته عضوا متتديا :

٢ _ تكون اجتماعات عبلس الإدارة صحيحة إذا حضرها أغلبية الأمضاء وبلزم لاتخاذ أي قرار في هذه الاجتماعات أن محوز موافقة أربعة أعضاء أو أكثر :

 وبجوز لأى عضو أن بمثل عضوا آخر وأن بصوت نيابة عنه بموجب توكيل صادر سه .

ويعد يجلس الإدارة ويوانق على لائحة تنظيم تواعد وشروط توظيف العاملين بالشركة

ويعد مجلس الإدارة في الوقت المناسب ، نظام الشركة ويصبح هذا التظام تاقدًا من تاريخ موافقة الحمعية العمومية للمساهمين عليه .

وحيث إن المؤسسة والشركة اللولية تمتلكان الشركة ، كما تمتلكان الشركة الشرقية للبترول عمصر ، فإن نحلسي إدارة الشركة والشركة الشرقية للبترول الحق في أن ينقلا موظفي أي من الشركتين إلى الأخرى.

٣_ تكون اجماعات الحمعية العمومية المساهمين صحيحة إذا مثلت must be approved by the affirmative vote of shareholders owning or representing a majority of the shares of the يلزم أن تحوز موافقة أغلية المساهمن المالكين أو المثلن لأغلية أسهم الشركة "

ARTICLE 11

THE DURATION OF THE COMPANY

The Company shall come into existence without any further procedures as of the date on which the law approving this Agreement is published in the Official Gazette of the A.R.E.

The duration of the Company shall be equal to the duration of the Agreement. The Company shall be wound up and liquidated if the Agreement is terminated for any reason as provided therein.

ARTICLE 12

SPECIAL CLAUSE

The Company may be merged at any time with the Compagnie Orientale des Petroles d'Egypte S.A.E. subject to EGPC and IEOC approval. In such event, all relevant provisions and conditions of the Contract shall apply.

(11)

مدة الشركة

تصبح الشركة قائمة دون انخاذ أية إجراءات أخرى ، من التاريخ الذي بنشر فيه في الحريدة الرسمية القانون الصادر بالموافقة على الاتفاق .

وتكون مدة الشركة مساوية لمدة الاتفاق : وتحل الشركة وتصفى إذا أنهى الاتفاق لأى سبب طبقاً لما هو منصوص عليه فيه .

(السادة ١٢)

نص خاص

يموز في أي وقت أن تنلعج الشركة مع الشركة الشرقية للبترول عصر (ش.م.م.) بشرط موافقة المؤسسة والشركة الدولية وفي هذه الحالة نسرى جميع أحكام وشروط العقد القابلة للانطباق على هذا الوضع.

ANNEX "C"

TAXABLE PROFIT

The "Taxable Profits" of EGPC and of IEOC for a given Tax Year, for purposes of Article 8 of the Agreement shall be the amount remaining after deducting from the gross income of either EGPC or IEOC, as the case may be, in such Tax Year, the aggregate of all the respective costs of either EGPC or IEOC as the case may be, concerning Abu Madi Field activity only, in the same Tax Year. The Taxable Profits of EGPC or IEOC for any Tax Year shall be computed separately with respect to EGPC or IEOC. Such respective gross income or costs of EGPC or IEOC shall be independent of, and shall not affect the amounts paid or realized by the other party.

Such respective costs of EGPC and of IEOC shall include not only operating costs and overheads, but also, financial charges (excluding any interest for financing the Company) depreciation and amortization on capital investments, royalties (whether payable in cash or in kind), on the gas belonging to a party (but not royalty payable by such party to the Government for the credit of the other party), rentals, rents and any other charges, duty or tax (excluding surtax as defined in Article 8) due or paid to the Government or any other public body.

A list of deductible costs—to be taken as purely indicative and not as exhaustive—is given in Enclosure "C" ("Taxable Profits") of the Contract.

Provided, however, that:

- (a) Amortization of "Exploratory Expenditures" shall be in accordance with Article 4 of the Agreement;
- (b) Royalties shall be as indicated in Article 10 of the Agreement;
- (c) Any other Tax or Duty levied by the Government on EGPC's or IEOC's, as the case may be, operations and/or production shall be deductible except the surtax defined in Article 8 of the Agreement.

ملحق (ج) الأرباح الخاضعة للضريبة

و الأرياح الماضعة الفريبة ، لكل من المؤسسة أو الشركة الدولية عن أى سنة ضريبية ، بالنسبة لأغراض المادة (A) من الاتفاق ، هي المبلغ المتبقى من اللحل الإحمالي لهذه السنة الفريبية لأى من المؤسسة أو الشركة الدولية حسباً يكون الحال ، بعد خصم جموع تكالين كل مهما المتعلقة بنشاط حقل أبو ماضي وحده عن نفس المسئة الفريبية .

وتمتب والأرباح الحاضة للضريبة ولكل من المؤسة والشركة اللولية مستقلة عن الأخرى ، بالنسبة لكل سنة ضريبية ، ويكون الدخل الإجمالي والتكاليف الحاصة بكل طرف منفصلة عن ، والاتؤثر في المبالغ الى حققها أو سددها الطرف الآخر .

وتشمل التكاليف الحاصة بكل من المؤسة والشركة الدولية ليس فحسب تكاليف التشغيل والمصروفات غير المباشرة بل وكذلك الأعباء المالية (باستناء أى فوائد على تمويل ديلبكو) واستهلاك واستنفاذ الاستهارات الرأسهائية والاناوات (سواء كان تدفع نقدا أو عينا) على الغاز المملوك لكل طرف (ولكن لاتشمل الاناوة التي يدفعها أى طرف إلى الحكومة لحساب الطرف الآخر) والإنجارات وأى أعباء أو رسوم أو ضراب (باستثناء الضريبة الإضافية المعرفة في المادة (٨) تستحق أو تدفع إلى الحكومة أو إلى أى شخص عام.

ويشمل المرفق (ج) " الأرباح المحاضمة للضريبة " الملحق بالعقد ويشمل المرفق (ج) " الأرباح المحاضمة الضريبة " الملحق بالعقد بالماء أن هذه القائمة هي للاسترشاد وليست جامعة .

وجميع ماتقدم بشرط:

(أ) يكرن المهلاك تفقات الاستكشاف طبقاً المادة (؛) من الاتفاق.

(ب) تكون الاتارات طبقاً لما هو منصوص عليه في المادة (١٠) من الاتفاق .

(ج) تخصم أى ضريبة أو رسم آخر تفرضه الحكومة على عمليات أو إنتاج المؤمسة أو الشركة اللولية ، باستثناء الضريبة الإضافية المحرفة في المادة (٨) من الإنفاق

ANNEX "D" LETTER No. 1

TO. E.G.P.C. CAIRO - A.R.E.

Dear Sirs.

We refer to the Agreement between the Government of the A.R.E., your Corporation and IEOC, executed today, covering the exploitation of Abu Madi Field.

Article 6 of the said Agreement provides that the terms and conditions for the reimbursement by EGPC of IEOC's development expenditures shall be agreed upon between the parties.

In implementation of said provision of Article 6 of the Agreement it is hereby agreed that the above referred reimbursement shall be made by EGPC, at the latter's option, either:

- (4) in cash, in U.S.A. dollars, not later than six months from the Effective Date of the Agreement at a foreign bank which shall be designated in writing by IEOC:
- (b) in crude oil, according to the prices specified in Article 7 of the Agreement, it being understood that the quantities corresponding to the amount of the reimbursement shall be evenly spread and regularly delivered to IEOC during the six months starting from the beginning of the fourth month after the Effective Date of the Agreement.

Provided, however, that should EGPC and IEOC fail to agree on the price of the crude oil within 2 (two) months from signing this Agreement or should IEOC fail to accept the gravity and/or quality of the crude oil offered by EGPC, then EGPC shall pay to IEOC the amount of the reimbursement herein contemplated in cash, according to the provision of (a) above,

Notwithstanding the foregoing, it is understood and agreed that El Morgan and Balayim crudes or any other crude oil of comparable quality and gravity are acceptable to IEOC.

If you are in agreement with the content of this letter, please so evidence in writing by signing in the space provided below and returning to us one copy of the same.

Very truly yours."

Accepted and agreed to this E.G.P.C. By: _

LE.O.C.

خطاب رقم (۱)

إلى المؤسسة المصرية العامة المبترول

تتشرف بالإحالة إلى الاتفاق الموقع بتاريخ اليوم بين حكومة جهورية مصر العربية ومؤسستكم والشركة اللولية الزيت المصرى والمتعلق باستغلال حقل أبو ماضى

تقضى المادة (٦) من ذلك الاتفاق بأن تتفق المؤسسة والشركة اللولية على الأحكام والشروط الحاصة بسداد المؤسسة لتكاليف المنبية إلى تحملها الشركة الدولية .

وتتفيذًا لحكم المادة (٢) المشار إليها، من المتفق عليه بموجب هذا أن تقوم المؤسسة بالسداد ، ونقأ الطريقة الى تختارها المؤسسة بما يلى : (1) إما نقدا بالدولارات الأمريكية في موعد أتصاه ستة أشهر من تاريخ سريان الاتفاقية لدى بنك أجني تسبه الشركة اللولية كتابة .

(ب) وإما بزيت خام طبقاً للأسعار المحددة في المادة (٧) من الاتفاق على أن يكون مفهوماً أن الكسيات المعادلة السبلغ الواجب السداد تسلم إلى الشركة اللولية على نحو متساو ومتنظم خلال المستة أشهرالي تبدأ من أول المشهرالرابع من تاريخ سريان الإتفاقية .

على أنه إذا لم تستطع المؤسسة والشركة الدولية الاتفاق على سعر الربت الحام خلال شهرين من تاريخ توتيع علما الاتفاق ، أو إذا تخلفت الشركة الدولية عن قبول الزبت الخام من درجة الكتافة أو المودة الذي تعرضه المؤسسة ، فإن مله تلزم بأن تدفع نقداً إلى الشركة الدولية المبلغ الواجب السداد بمرجب مذا الخطاب ، طبقاً الأحكام الفترة (أ) المقلمة .

ويغض التظر عما تقلم ، فن الفهرم والمنفق عليه أن المشركة للدولية تقبل الملام المتاتج من المرجان وبلاعيم أو أي خام آخر من جودة ودرجة كثانة مقارنة .

فإذاكنتم توافقون على محتوى هذا الحطاب نرجو التفضل باثبات حناكتابة بالتوقيع فى الموضع الخصص للكك أدناه وإحادة كنسخة من حنا اللطاب إلينا .

وتغضلوا بقبول قائق الاسترام كأ

الشركة المدولية للزيت المصرى

تقبل ونوافق على ما تقلع ما ئة ١٩٧ قة يُوم

ANNEX "D" LETTER No. 2

TO E.G.P.C CAIRO - A.R.E. Dear Sirs,

We refer to the Agreement between the Government of the A.R.E., your Corporation and IEOC, executed today, covering the exploitation of Abu Madi Field.

This letter will set forth the further understanding concerning Section 4 of Article 4 of said Agreement.

- 1. The provisions of Section 4 of Article 4 shall apply only to the physical assets existing as of December 31st, 1969 as per attached list and recorded in the IEOC Balancc Sheet as at December 31st, 1969 excluding those physical assets falling within the scope of Article 5 of said Agreement.
- IEOC shall have the right to dispose of and sell, according to current procedures, such physical assets or part thereof at a fair market price, provided that physical assets so sold are not required for the operations of DELPCO and/or COPE.

In case such physical assets are required for DELPCO's operations, the same shall be purchased from IEOC under the conditions set forth in Article 5 of said Agreement.

- 3. The amounts collected by IEOC in respect of the sale of physical assets under 1 above shall be credited to the "separate accounting system" maintained by IEOC under the Contract.
- 4. Total exploration expenditures as used herein and in Section 4.4 of said Agreement shall mean the total exploration expenditures incurred by IEOC up to 31st December 1969 in the performance of the operations under the Contract, minus the amount of five (5) million U.S. dollars allocated for the development expenditures as provided in Article 6 of the Agreement.
- 5. Contract as used herein shall have the same meaning as in said Agreement.

If you are in agreement with the content of this letter please so evidence in writing by signing in the space' provided below and returning to us one copy of the same.

> Very truly yours, LE.O.C.

Accepted and agreed to this E.G.P.C. By:

المؤسسة المصرية العامة للبترول القاهرة

تحية طبية وبعلاء الا

تتشرف بالإحالة إلى الاتفاق الموقع بتاريخ اليوم بن حكومة جهورية مصرالعرب ومؤسستكم والشركة الدولية الزيت المصرى والمتعلق باستغلال حقل أبو ماضي ت

ويوضح هذا الخطاب ما تفأهمنا عليه في شأن فقرة (٤) من المادة (٤) من الاتفاق المذكور ،

(١) تنطبق أحكام الفقرة (٤) من المادة (٤) على الأصول. الملموسة الموجودة في ٣١ ديسسر سنة ١٩٦٩ طبقاً القائمة المرفقة ، والمقيدة في ميزانية الشركة الدولية الزيت المصرى في ٣١ ديسسر سنة ١٩٦٩ مع استبعاد الأصول الملموسة التي تدخل في نطاق المادة (٥) من ذلك الانفاق .

(٢) يكون للشركة الدولية الحق في أن تبيع وأن تتصرف في تلك الأصول الملموسة أو أي جزء منها طبقاً للإجرامات المألوقة، بسعر السوق العادل بشرط ألا تكون الأصول الملموسة المباعة على هذا النحو لازمة لعمليات شركة بترول الدلتاً و ديلبكو ، أو" الشركة الشرقية للبترول " وفي حالة ما تكون هذه الأصول الملبوسة لازمة لعمليات ديليكو ، فإنها تشترسها من الشركة الدولية طبقاً للشروط الواردة في المادة (٥) من الاتفاق ٦

(٣) المبالغ التي تحصلها الشركة الدولية من بيع الأصول الملموسة ونقاً للنفرة (١) أعلاه نضاف إلى و النظام الحسان المستقل ا الذي تمسكه الشركة الدولية بموجب العقد :

(٤) و مجموع تنقات الإستكشاف ، المستعملة في مذا الخطاب وفي الفقرة ٤-٤ من الانفاق تم مجموع نفقات الاستكشاف التي تحملها الشركة الدولية في قيامها بالعمليات عوجب العقد لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٩ غصم منها مبلغ اللمسة ملايين دولار أمريكي العصمة لنفقات النب طبقاً لنص المآدة ٦ من الاتفاق .

(٥) العقد في هذا الحطاب له ذات المنى المستعمل في الانفاق. فإذا كنم توافقون على محتوى هذا الحطاب ، في جو التفة ل بإنبات هذا كتابة بالتوقيع في الموضع الخصص الملك أدناه . وإعادة نسخة من هذا الخطاب إليا .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ما

الشركة اللولية للزيت المصرى

تقبل ونوافق على مانغدم المؤسسة المصرية العامة البترول

ANNEX "D"

TO E.G.P.C. CA1RO --- A.R.E.

Dear Sirs,

We refer to the Agreement between the Government of the A.R.E., your Corporation and IEOC, executed today, covering the exploitation of Abu Madi Field.

According to Article 7.1 of this Agreement, IEOC shall sell to ECPC the quantities corresponding to IEOC's share of production.

In view of the importance of accelerating gas marketing, IEOC undertakes to help EGPC — as and when required by the latter — in obtaining loans within the maximum amount of two (2) million U.S. dollars from Italian Banks at the most favourable terms and conditions granted to big clients. These loans will be for the purpose of purchasing by EGPC of the available equipment, materials and services produced in or originating from Italy, and destined for use in establishing the distribution installations for the gas produced from Abu Madi Field; provided however that the prices of these equipment, materials and services are comparable with international prices.

l'ery truly yours,

Accepted and	agreed	w	this
E.G.P.C.			
He ·			

ملحق (د)

خطاب رقم (۲)

للوسسة المصرية العامة تلبتروك القادرة

تمية طيبة وبعد:

تنشرف بالإحالة إلى الاتفاق الموقع بتاريخ الميوم بين حكومة جهورية مصر العربية ومؤسستكم والشركة الدولية الزيت المصرى والمتعلق باستغلال حقل أبو ماضى .

نقضى النقرة ٧-١ بأن تبيع الشركة الدولية إلى المؤسسة الكميات المعادلة لنصيب الشركة الدولية من الإنتاج . ونظراً الأهمية الإسراع يتسويق الناز ، فإن الشركة الدولية تتعهد بأن تعاون المؤسسة –عندما تطلب المؤسسة هذا – في الحصول من البنوك الإيطالية على قروض عد أقصى قدره مليونان (٠٠٠ و ٢٠٠٠) من الدولارات ، بأفضل شروط تمنحها هذه البنوك لكبار العملاء . والغرض من هذه التروض هو أن تشرى المؤسسة المتوافر من المعدات والمواد والجدمات، المتنجة أو الى منشؤها في إيطاليا ، والتي تخصص للاستعمال في إقامة منشآت توزيع الغاز الناتج من حقل أبو ماضى ، ويشرط ، على أي حال ، أن تكون أسعار هذه المعدات والمواد والحدمات مائلة مع الأسعار العالمية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ما الشركة الدولية الزيت المصرى

نتبل ونوانق على ماتقدم ما

المؤسسة المصرية المامة للبترول

ب سنة ٧

من شهو

ے پرم